الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

جامعة الشهيد حم لخضر –الوادي–

كلية العلوم الاسلامية

قسم أصول الدين

التفسير المقارن لسورة آل عمران من الآية الواحدة والثلاثين بعد المائة إلى الآية الستين بعد المائة

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم الاسلامية.

تخصص: تفسير وعلوم القرآن.

الطالبة: **المشرف:**

كروش انتصار. أد.عبد القادر بن محمد شكيمة.

الأستاذ	الرتبة	الصفة	المؤسسة الأصلية
أد.عباس منصر	أستاذ التعليم العالي	رئيسا	جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي.
أد.عبدالقادر بن محمد شكيمة	أستاذ التعليم العالي	مشرفا	جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي.
د. نبيل بوراس	أستاذ مساعد	مناقشا	جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي.

الموسم الجامعي: (1444هـ-1445هـ/2023م- 2024م)

بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٣٨

الإهداء

إلى. . . من بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وكشف الله به الغمة، نبي الرحمة، سيد المرسلين محمد عليه أفضل الصلاة والتسليم.

إلى . . .باب الجنة، إلى معنى الحب والحنان، إلى نبراس الحياة وسر النجاة، إلى من كان دعاؤها سر نجاحي، وحنانها بلسم جراحي، إلى أمي الحبيبة.

إلى. . .من كلله الله بالهيبة والوقار، إلى من علمني العطاء بدون انتظار، إلى من أحمل اسمه بكل افتخار، إلى أبي الكريم.

إلى . . .كل من تحلوا معي بالإخاء والصدق والوفاء، وإلى ينابيع العطاء، وإلى كل من تعاون معي في إعداد هذا البحث المتواضع.

إلى هؤلاء جميعا أهدي هذا العمل المتواضع.

شـــكر وعـــرفـــان

الحمد رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلق الله أجمعين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أما بعد :

فالحمد الله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه على أن وفقني لإتمام هذه الرسالة المتواضعة فله الحمد على ذلك أولا وآخرا.

كما أني أتقدم بالشكر الجزيل لفضيلة الأستاذ الدكتور : " **عبد القادر بن محمد شكيمة**" على توجيهاته القيمة التي على ضوئها أنجزت هذه المذكرة، وأسأل الله أن يجزيه عني خير الجزاء وأن يحفظه من كل مكروه.

كما أتقدم بالشكر لفضيلة البروفسور **كمال قدة**، والدكتور **مختار قديري**، كما لا أنسى الطالبة **آمنة غريسي**، وكل من أعانني بنصح أو توجيه من قريب أو بعيد، كما أشكر أيضا إدارة كلية العلوم الاسلامية على المجهودات الطيبة التي يبذلونها من أجل تيسير أمور الطلبة والأساتذة، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد الله وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

ملخص البحث

هذا البحث يحمل عنوان: **التفسير المقارن لسورة آل عمران،"من الآية الواحدة والثلاثين بعد المائة إلى الآية الستين بعد المائة"**، من خلال العنوان فإن هذا البحث هو دراسة تفسيرية تهدف إلى الموازنة بين أقوال المفسرين في الموضع الذي تختلف فيه هذه الأقوال اختلافا معتبرا، ومن هنا يطرح الإشكال الآتي: ما هو التطبيق العملي لخطوات التفسير المقارن في هذا المقطع من سورة آل عمران؟ وللإجابة على هذا الإشكال سلكت خطة تمثلت في مقدمة ومبحث تمهيدي والذي مثل الشق النظري، حيث ذكرت فيه: التعريف بالتفسير المقارن، ثم نشأته وأهميته وخطواته، ثم خطوات الترجيح، ثم أتبعته بمباحث خصصتها لدراسة الآيات من الآية الواحدة والثلاثين بعد المائة إلى الآية الستين بعد المائة من سورة آل عمران وفق خطوات التفسير المقارن، من النتائج التي توصلت إليها: أن معظم الأقوال المختلفة التي تناولتها بالدراسة تعتمد على أدلة معتبرة، إما من القرآن أو الأحاديث النبوية، أومن اللغة العربية، كما أن الراجح فيها يكون وفق قواعد الترجيح المعتبرة. وقد وقفت في هذا البحث على تفسير عشرة مواضع وجدت أن أقوال المفسرين فيها مختلفة اختلافا معتبرا وفسرتها تفسيرا مقارنا.

Research Summary

This research is entitled: " **Comparative interpretation of Surat Al-Imran from the verse "one hundred thirty-first to the verse one hundred sixty**", and through the title, this research is an explanatory study aimed at balancing the sayings of the interpreters in the place where these sayings differ significantly, and here poses the following problem: What are the places of the verses in which the sayings of the commentators differed significantly? In this section of Surat Al-Imran?

To answer this problem, I took a plan represented in two sections, an introductory study, which represented the theoretical part, where I mentioned in it: the definition of comparative interpretation, then its origin, importance and steps, then the steps of weighting, and then followed by investigations devoted to the study of verses from the verse thirty-first after the hundred to the sixty-first verse after the hundred according to the steps of comparative interpretation, from the results reached: that most of the different sayings dealt with in the study depend on significant evidence, either from the Qur'an or the hadiths of the Prophet, or from the Arabic language, The most likely to be in accordance with the rules of weighting considered. I stood in this research on the interpretation of **ten** places and found that the statements of the interpreters where different.

مقدمة

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، و أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله –صلى الله عليه وسلم– أتم الصلاة وأكمل تسليم، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.وبعد لما كان الاعتناء بكتاب الله عز وجل وتدبر معانيه ومقاصده من أفضل ما يعتني به المسلم، كان علم تفسير القرآن الكريم من أشرف العلوم قدرا وأعلاها منزلة، لأن شرف العلم من شرف المعلوم، والمعلوم هنا هو ما يشرح معاني كلام الباريء –جل وعلا–، لذلك اعتنى المسلمون بتدبر كلام الله وتفهم معانيه وتسابقت في ذلك همم العلماء بتفسير كتاب الله فتفاوتت أقوالهم بحسب تفاوت قرائحهم وما فتح الله به عليهم فخلفوا لنا تراثا ضخما، يزخر بالآراء والأقوال، المتفقة أحيانا والمختلفة أحيانا أخرى، وهذا الاختلاف يستدعي منّا أن نتناوله بالبحث والدراسة والموازنة بين مكوناته واستعراض الأدلة للنظر فيها ونقدها لمعرفة القول الراجح، استنادا إلى ما ذكره أهل هذا العلم وهم المفسرون من خطوات وقواعد للترجيح بين الأقوال، ومن توفيق الله –جل وعلا– أن أكرمني بدراسة العلوم الشرعية، وعلم التفسير خاصة، فكان البحث بعنوان: **التفسير المقارن لسورة آل عمران، "من الآية الواحدة والثلاثين بعد المائة إلى الآية الستين بعد المائة"** اعتمدت فيه على الموازنة بين أقوال المفسرين ثم الترجيح بينها، وفق خطوات التفسير المقارن وقواعد الترجيح المعتبرة.

أولا: أهمية هذه الدراسة

تكمن أهمية الموضوع في نقاط أهمها ما يأتي:

1- يكتسب أهميته من جهة أنه علم خادم للقرآن الكريم الذي هو كلام الله –عز وجل–.

2- من مظاهر أهمية التفسير المقارن أنه يورث الباحث ملكة التمحيص، والنظر والموازنة بين الأقوال وفق قواعد علمية صحيحة، وتنمو لديه النزعة الموضوعية.

3- الإسهام في إثراء مكتبة علم التفسير، وضبطه بقواعد مدروسة ليكون المعتمد فيه هو القول الصحيح.

4- إن الاستدلال على الأقوال المختلفة والبحث عن مسوغات الأخذ بها، والنظر في مناقشة المخالفين لها، والموازنة بين الحجج لمعرفة الراجح، كل هذا يعد إثراء لعلم التفسير.

ثانيا: إشكالية البحث

بما أن هذا البحث مجاله التفسير المقارن، فهو يعتني بدراسة أقوال المفسرين المختلفة في سورة آل عمران عمران "**من الآية الواحدة والثلاثين بعد المائة إلى الآية الستين بعد المائة**" محاولا إبراز الأدلة على الأقوال المختلفة والموازنة بينها للوصول إلى أرجح الأقوال، ولأجل التوصل لذلك نجيب خلال هذا البحث عن الإشكال الآتي: ماهو التفسير المقارن للآيات التي ظهر فيها اختلاف أقوال المفسرين؟

تتفرع عنه الإشكالات الآتية:

- كيف نطبق خطوات التفسير المقارن على الآيات المدروسة؟
- ماهي آليات الترجيح؟
- ما هي الأقوال الراجحة في المواضع التي برز فيها اختلاف المفسرين؟

ثالثا: أسباب اختيار الموضوع

لقد اخترت هذا الموضوع لأسباب ذاتية وموضوعية دعت إلى اختياره، وهي كالآتي:

أسباب ذاتية

- الرغبة في الاشتغال بالقرآن الكريم وخدمته، حيث جاء هذا الموضوع مناسبا لتخصصي الذي هو التفسير وعلوم القرآن.

- ممارسة التفسير المقارن وذلك بالبحث عن أدلة الأقوال وموازنتها وفق قواعد الترجيح، لتنمية الملكة.

أسباب موضوعية

- إبراز مواضع اختلاف المفسرين وأسباب ذلك.
- الندرة النسبية في البحوث والدراسات في مجال التفسير المقارن استقلالا.

رابعا: أهداف البحث

- الإجابة عن التساؤلات المطروحة في إشكالية البحث.
- تحديد المواضع التي اختلف فيها المفسرون في بعض آيات سورة آل عمران ودراستها دراسة مقارنة.
- تمييز القول الراجح على ضوء مناقشة الأدلة وقواعد الترجيح.

خامسا: الدراسات السابقة

أهم الدراسات السابقة والمتعلقة بالتفسير المقارن التي وقفت عليها واستفدت منها هي:

دراسة الدكتور مصطفى إبراهيم المشيني، تناول فيها دراسة نظرية حول التفسير المقارن ولم يتطرق لتفسير القرآن، ودراسة الدكتورة روضة عبد الكريم فرعون في كتابها التفسير المقارن بين النظرية والتطبيق.

والملاحظ عليهما أنهما ركزا على التأسيس النظري لهذا العلم، بينما لم يحظ الجانب التطبيقي إلا بالحظ اليسير من الدراسة كما في دراسة الدكتورة روضة عبد الكريم حيث اكتفت بنموذجين من سورة الفاتحة. فبقيت الحاجة قائمة إلى دراسة تطبيقية تشمل باقي السور القرآنية.

كما أن هناك رسائل علمية تطرقت للجانب التطبيقي في سورة البقرة.

سادسا: منهج البحث

لقد اعتمدت في بحثي على:

- المنهج الاستقرائي والذي اعتمدته في البحث عن مواضع الاختلاف والبحث عن الأقوال وأدلتها وأصحابها ...إلخ
- المنهج المقارن والذي اعتمدته في الموازنة بين الأقوال.

سابعا: الصعوبات

من الصعوبات التي واجهتها :

- ندرة الدراسات في هذا الموضوع.
- عدم وجود أدلة لبعض الأقوال، مما يؤدي إلى استنزاف وقت وجهد كبير في البحث عنها.
- صعوبة استخراج أدلة بعض الأقوال من ثنايا أقوال أصحابها.
- صعوبة المناقشة حيث إن بعض الأقوال يكتفي أصحابها بالإشارة إلى الدليل دون أن يعرج على مناقشة القول المخالف.
- صعوبة الموازنة بين الأقوال المتقاربة، أو التي تستند إلى الدليل نفسه للوصول إلى القول الراجح.

ثامنا: أهم الخطوات المنهجية المتبعة في كتابة البحث

- توثيق الآيات القرآنية بذكر اسم السورة ورقم الآية في المتن، وكتابتها بخط ثخين تمييزا لكلام الله عز وجل عن كلام سائر البشر، وجعلها بين قوسين مزهريين ﴿ ﴾، وذلك باستخدام مصحف المدينة النبوية للنشر الحاسوبي.
- تخريج الأحاديث من مظانها، ومصادرها، وجعلها بين ظفرين " " وذلك على النحو الآتي: ذكر المؤلِّف، ثم المؤلَّف، ثم رقمه، ثم الجزء والصفحة.
- التعريف المختصر لبعض الأعلام غير المشهورة.

- توثيق المراجع والمصادر في الحاشية، بذكر معلومات المرجع كاملة عند وروده لأول مرة، وذلك بالصيغة الآتية: المؤلِّف، ثم المؤلف وتاريخ وفاته ونرمز بـ (ت) ، ثم المحقق، وذلك بكتابة كلمة (تحقيق) ثم دار النشر، ثم مكانه، ثم الطبعة ونرمز لها بـ (ط)، ثم سنة الطباعة، ثم الجزء إن وجد، ثم الصفحة إن وجدت.

- عند ذكر الكتاب مرة ثانية نكتفي بذكر جزء من العنوان فقط، ثم المؤلِّف، ثم الجزء ثم الصفحة.

- عند تكرار المصدر في نفس الصفحة وعلى التوالي نستخدم عبارة: "المرجع السابق"، ثم الجزء، ثم الصفحة، وكذلك إن لم يكن على التوالي نستخدم عبارة: "المرجع السابق"، ثم الجزء إن ثم صفحة إن وجدت.

- طريقة دراستي لمواضع الخلاف – وقد وصلت إلى عشرة مواضع-، كالآتي:

(1) تخصيص الآية المراد دراستها بمبحث، سواء اشتمل على موضع أو أكثر من مواضع الخلاف.

(2) إن اشتملت الآية على موضع واحد –وجُلّ الآيات على هذا النمط-، ذكرت الأقوال وأصحابها في مطلب ثم أدلة أصحاب الأقوال في مطلب ثم مناقشة الأدلة في مطلب، ثم سبب الخلاف في مطلب، ثم ثمرة الخلاف في مطلب، ثم الترجيح في مطلب.

(3) إن اشتملت الآية على أكثر من موضع –وهي آية واحدة اشتملت على أربعة مواضع-، خصصت لكل موضع مطلب، ثم أدرجت الخطوات السابقة من ذكر الأقوال إلى الترجيح في فروع تحته.

(4) ثم الخاتمة ذكرت فيها ما توصلت إليه من نتائج وتوصيات.

وقد كان جل اعتمادي بعد الله -عز وجل- على المراجع الآتية: تفسير الطبري، تفسير الواحدي، تفسير الثعلبي، تفسير ابن أبي حاتم، تفسير الزمخشري، تفسير البيضاوي مع حاشيتيه، تفسير الشوكاني، تفسير ابن عاشور...وغيرها من كتب اللغة.

خطة البحث

خطة البحث عبارة عن مقدمة يليها مبحث تمهيدي (نظري)، وسبعة مباحث تطبيقية.

مقدمة: وفيها ذكرت أهمية البحث، ثم إشكالية البحث، فأسباب اختيار الموضوع وأهدفه، ثم الدراسات السابقة حول البحث، فصعوبات البحث، فالمنهج المتبع، فمنهجية البحث، ثم خطة البحث.

مبحث تمهيدي: ذكرت فيه مفهوم التفسير المقارن وخطوات الترجيح.وقسمته إلى مطلبين:

المطلب الأول: تعريف التفسير المقارن. وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: تعريف التفسير. لغة واصطلاحا

الفرع الثاني: تعريف المقارن.لغة واصطلاحا.

الفرع الثالث: تعريف التفسير المقارن بالمعنى المركب.

المطلب الثاني: نشأته وأهميته، وفيه فرعان:

الفرع الأول: نشأته.

الفرع الثاني: أهميته .

المطلب الثالث: خطوات الترجيح. وذكرت فيه فرعين:

الفرع الأول: تعريف الترجيح.

الفرع الثاني: خطوات الترجيح.

ثم ذكرت بعد ذلك دراسة الآيات من الآية الواحدة والثلاثين بعد المائة إلى الآية الستين بعد المائة، وقد خصصت كل آية بمبحث خاص بها، سواء اشتملت على موضع واحد وقع فيه الخلاف، أو أكثر، وقسمته إلى مطالب حسب خطوات التفسير المقارن.

المبحث الأول: ذكرت فيه تفسير الآية الرابعة والثلاثين بعد المائة تفسيرا مقارنا، وفيها موضع واحد، وقسمت هذا المبحث إلى ست مطالب وفق خطوات التفسير المقارن:

المطلب الأول: الأقوال وأصحابها.

المطلب الثاني: أدلة أصحاب الأقوال.

المطلب الثالث: مناقشة أدلة الأقوال.

المطلب الرابع: سبب الخلاف.

المطلب الخامس: ثمرة الخلاف.

المطلب السادس: الترجيح.

المبحث الثاني: وذكرت فيه تفسير الآية الخامسة والثلاثين بعد المائة تفسيرا مقارنا، واشتملت على موضع واحد، وذكرت فيه خطوات التفسير المقارن في ست مطالب على نفس النسق.

المبحث الثالث: وذكرت فيه تفسير الآية السابعة والثلاثين بعد المائة تفسيرا مقارنا، واشتملت كذلك على موضع واحد، وذكرت فيه خطوات التفسير المقارن في ست مطالب على نفس النسق في الآيتين السابقتين.

المبحث الرابع: وذكرت فيه تفسير الآية الثالثة والأربعين بعد المائة تفسيرا مقارنا، واشتملت كذلك على موضع واحد، وقسمته إلى ست مطالب على نفس النسق في الآيات السابقة.

المبحث الخامس: وذكرت فيه تفسير الآية التاسعة والأربعين بعد المائة تفسيرا مقارنا، واشتملت كذلك على موضع واحد، وقسمته إلى ست مطالب على نفس النسق في الآيات السابقة.

المبحث السادس: وذكرت فيه تفسير الآية الثانية والخمسين بعد المائة تفسيرا مقارنا، واشتملت كذلك على موضع واحد، وقسمته إلى ست مطالب على نفس النسق في الآيات السابقة.

المبحث السابع: وذكرت فيه تفسير الآية الثالثة والخمسين بعد المائة تفسيرا مقارنا، واشتملت على أربعة مواضع وقع فيها الخلاف، فخصصت كل موضع بمطلب خاص، وقسمته إلى ست فروع على نفس النسق في الآيات السابقة.

خـــاتـــــمة : ثم ختمت بخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت لها والتوصيات كذلك.

قائمة الفهارس: وذيلت بفهارس تسهل على الباحثين الوصول إلى المعلومة على النحو الآتي:

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الآيات القرآنية.

فهرس الأعلام المترجم لهم.

فهرس المحتويات

مبحث تمهيدي : مفهوم التفسير المقارن وخطوات الترجيح

المطلب الأول: تعريف التفسير المقارن.

الفرع الأول: تعريف التفسير.

الفرع الثاني: تعريف المقارنة

الفرع الثالث: تعريف التفسير المقارن بالمعنى المركب

المطلب الثاني: نشأته وأهميته

الفرع الأول: نشأته

الفرع الثاني: أهميته

المطلب الثالث: خطوات التفسير المقارن.

المطلب الرابع: خطوات الترجيح

الفرع الأول: تعريف الترجيح

الفرع الثاني: خطوات الترجيح

مبحث تمهيدي : مفهوم التفسير المقارن وخطوات الترجيح

المطلب الأول: مفهوم التفسير المقارن.

في هذا المطلب سأتناول تعريف التفسير المقارن ونشأته وأهميته، وخطواته، والاختلاف الواقع فيه.

الفرع الأول: تعريف التفسير.

أولا: التفسير لغة: من الفسر، وهو الإبانة، وكشف المغطى،كالتّفسير، والفعل كضرب ونصر[1] . جاء في لسان العرب: "الفَسْرُ : البيان، فَسَر الشيء : يفسِرُه بالكَسر، وتَفْسُرُه بالضم فَسْراً وفَسرَهُ أَبانه"[2] .

"ومن هنا يتبين أن التفسير يستعمل لغة في الكشف الحسّي، وفي الكشف عن المعاني المعقولة، واستعماله في الثاني أكثر من استعماله في الأول."[3]

ثانيا: التفسير إصطلاحا:

---

[1] محمد بن يعقوب الفيروز آبادى مجد الدين أبو طاهر (ت: 817 هـ)، *القاموس المحيط*، تحقيق: التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، ط8، 1426 هـ - 2005 م، (ص456).

[2] محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت 711هـ)، *لسان العرب*، ط 3 ، 1414هـ، دار صادر،بيروت لبنان. ص 3412.

[3] محمد السيد حسين الذهبي(ت1398هـ)، *التفسير والمفسرون*، د ط دت، مكتبة وهبة، القاهرة، 12/1.

عرفه الزركشي[1] بأنه: "علم يفهم به كتاب الله المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحكمه"[2]، وربما يفهم منه أن علم القراءات وعلم الرسم لا يدخلان فى علم التفسير، بينما يرى بعض من عرف علم التفسير دخولهما فيه، قالوا: لأن المعنى يختلف باختلاف القراءات، ومنهم أبو حيان الأندلسي[3] فقد عرّفه فى البحر المحيط بأنه: "علم يبحث عن كيفية النطق بألفاظ القرآن، ومدلولاتها، وأحكامها الإفرادية والتركيبية، ومعانيها التى تحمل عليها حالة التركيب، وتتمات لذلك."[4] وهو تعريف جامع مانع.

وقيل : " هو علم نزول الآيات وشئونها وأقاصيصها والأسباب النازلة فيها ثم ترتيب مكيها ومدنيها ومحكمها ومتشابهها وناسخها ومنسوخها وخاصها وعامها ومطلقها ومقيدها ومجملها ومفسرها وحلالها وحرامها ووعدها ووعيدها وأمرها ونهيها وعبرها وأمثالها."[5]

---

[1] هو محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، أبو عبد الله، بدر الدين: عالم بفقه الشافعية والأصول، تركي الأصل، مصري المولد والوفاة، له تصانيف كثيرة في عدة فنون، في أصول الفقه، و (البحر المحيط) ثلاث مجلدات في أصول الفقه، و (المنثور) يعرف بقواعد الزركشي في أصول الفقه، وغيرها. (ت 794هـ).انظر الأعلام للزركلي 60/6.

[2] المصدر السابق 13/1.

[3] هو محمد بن يوسف بن علي بن يوسف ابن حيان الغرناطي الأندلسي الجياني، النفزي، أثير الدين، أبو حيان، ولد سنة(654هـ) من كبار العلماء بالعربية والتفسير والحديث والتراجم واللغات. ولد في إحدى جهات غرناطة، ورحل إلى مالقة. وتنقل إلى أن أقام بالقاهرة. وتوفي فيها، بعد أن كف بصره. واشتهرت تصانيفه في حياته وقرئت عليه. من كتبه (البحر المحيط – ط) في تفسير القرآن، ثماني مجلدات و (النهر – ط) اختصر به البحر المحيط.(ت745هـ).انظر: الأعلام للزركلي 152/7.

[4] محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أبو حيان أثير الدين الأندلسي (ت 745هـ)، *البحر المحيط*، ت صدقي محمد جميل، ط دار الفكر – بيروت الطبعة: 1420 هـ. ج1ص26.

[5] عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي(ت911هـ)، الإتقان في علوم القرآن، ت:محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب،ط1394-1974م، 194/4.

ويتلخّص من هذه التّعريفات: أنّ علم التّفسير علم يبحث عن مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية، فهو شامل لكل ما يتوقّف عليه فهم المعنى، وبيان المراد[1].

وعليه فموضوع علم التفسير هو كلام الله عز وجل من حيث دلالاته.

والذي يصدق عليه حد التفسير وموضوعه هو:"أقوال المفسرين وآراؤهم التي هي بيان لمعاني الآيات القرآنية الكريمة."[2]

الفرع الثاني: تعريف المقارنة:

أولا: المقارنة لغة:

المقارنة على وزن مفاعلة من الفعل "قرَن" أي : جمع ووصل وصاحب. قال ابن منظور:" قرنت الشيء بالشيء، وصلته، والقرين: المصاحب."[3]

ثانيا: المقارنة اصطلاحا:

المقارنة في المعجم الوسيط: "قارنه مقارنة وقرانا: صاحبه واقترن به، وبين القوم سوّى بينهم ، وبين الزوجين قرانا: جمع بينهما، والشيء بالشيء: وازنه به، وبين الشيئين أو الأشياء: وازن بينها، فهو مقارن، ويقال: الأدب المقارن،أو التشريع المقارن."[4]

وعليه فالمقارنة اصطلاحا: الموازنة.

---

[1] محمد حسين السيد الذهبي (ت 1398هـ)، *التفسير والمفسرون*، مكتبة وهبة القاهرة. 14/1.

[2] روضة عبد الكريم فرعون. التفسير المقارن بين النظرية والتطبيق، إشراف: أد.فضل عباس. دار النفائس للنشر والتوزيع عمان الأردن ط الاولى 1414هـ .ص39.

[3] ينظر: لسان العرب، ابن منظور، 331/13.

[4] أحمد الزيات وآخرون، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة.(730/2).

الفرع الثالث:تعريف التفسير المقارن بالمعنى المركب

عرّفه الدكتور فهد الرومي: "هو أن يعمد المفسر إلى جملة من الآيات في موضع واحد في سورة واحدة يورد أقوال المفسرين السابقين ويوازن بينهما ويقارن، و ينقد الضعيف، ويؤيد الصحيح"[1].

وعرفه الدكتور مصطفى المشيني، قال:" هو التفسير الذي يعنى بالموازنة بين آراء المفسرين وأقوالهم في معاني الآيات القرآنية وموضوعاتها ودلالاتها، والمقارنة بين المفسرين في ضوء تباين ثقافاهتم وفنوهنم ومعارفهم، واختلاف مناهجهم وتعدد اتجاهاتهم وطرائقهم في التفسير، ومناقشة ذلك ضمن منهجية علمية موضوعية، ثم اعتماد الرأي الراجح استنادا إلى الأدلة المعتبرة في الترجيح."[2]

وعرفته الدكتورة روضة فرعون: "هو بيان كلام الله تعالى بالراجح من الأقوال التفسيرية، المختلفة اختلافا حقيقيا معتبرا، بعد الموازنة بينها في ضوء منهجية علمية منضبطة."[3]

وهذا التعريف يؤكد على اشتراط الاختلاف الحقيقي وإخراج اختلاف التنوع.

ويتلخص مما سبق أن التفسير المقارن هو: إظهار معاني القرآن الكريم اعتمادا على منهجية منضبطة في الموازنة بين الأقوال التفسيرية المختلفة، وبيان الراجح منها.

---

[1] فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر، طبع بإذن رئاسة إدارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد في المملكة العربية السعودية ط1(1407هـ-1986م)، 8662/3.

[2] مصطفى إبراهيم المشيني بحث بعنوان: التفسير المقارن-دراسة تأصيلية-،مجلة الشريعة والقانون، العدد السادس والعشرون(1427هـ-2006م)، ص148.

[3] التفسير المقارن بين النظرية والتطبيق، روضة عبد الكريم فرعون. ص43.

المطلب الثاني:نشأته وأهميته

الفرع الأول:نشأته

من خلال تتبع مراحل نشأة علم التفسير نجد أن التفسير المقارن من حيث الاستعمال قد اقترن بنشأة التفسير وبداياته، وإن تأخر تبلور مصطلح التفسير المقارن إلى العصور المتأخرة، وإنما اقترنت نشأته بنشأة التفسير عموما لضرورة أن اختلاف أفهام المفسرين من الصحابة ومن جاء بعدهم، وتفاوت مداركهم، و تعدد مصادر التفسير وطرقه النقلية والعقلية، يقتضي عرض الأقوال والنظر في أدلتها، ومناقشتها ثم الترجيح ثم الاستناد إلى المرجح، وهذه المقارنة تجاوزت ألفاظ الآيات وموضوعاتها إلى المفسرين أنفسهم من حيث مراتبهم في التفسير، ثم واكب التفسير المقارن مراحل التدوين في التفسير والمفسرين، وتميزت المقارنة فيه بطابع العموم منذ نشأة التفسير وبدايته، وقد تمثلت واقعا على عهد الصحابة والتابعين وتابعيهم، وقد غلب على موضوعاتها الرواية والإسناد.

وهكذا نجد استعمال التفسير المقارن، ونرى ملامحه العامة قد لازمت نشأة التفسير وبداياته، وواكبت مراحله متمثلا ذلك في الجانب النظري، والجانب التطبيقي[1].

الفرع الثاني: أهميته

تظهر أهمية التفسير المقارن من خلال الآتي:

1- كونه المرشد إلى القول الأصوب ليعتمده من لا يملك الملكة التي يميز بها بين الأقوال القوية والضعيفة في التفسير.

[1] مصطفى إبراهيم المشيني، بحث (التفسير المقارن-دراسة تأصيلية-)، مجلة الشريعة والقانون، العدد السادس والعشرون (1427هـ-2006م)، ص155-159.

2- تزداد أهميته كلما بعدنا عن عصر الصحابة، نظرا لظهور أقوال تفسيرية في كل عصر لأن القرآن الكريم يشبع حاجات البشر في كل عصر، ومع تزايد الأقوال التفسيرية تشتد الحاجة إلى الموازنة بينها وإلى التفسير المقارن.

3- ضبط مسار التفسير بقواعد علمية تخلصه من كل ما هو ضعيف.

4- الوقوف على جهود السابقين من خلال الموازنة بين أقوالهم والاطلاع على مداركهم ومشاربهم والحجج التي بنوا عليها اجتهاداتهم.

5- إن التفسير المقارن بستدعي جمع الأقوال في موضع واحد وهذا ما يسهل على الباحثين الوصول إلى الأقوال التفسيرية والنظر فيها.

6- تنمية الملكة بالتمحيص والنظر في الأقوال والترجيح.

7- إثراء الدراسات القرآنية بهذا النوع من التفسير.

المطلب الثالث: خطوات التفسير المقارن

إن الهدف من التفسير المقارن الحكم على الأقوال التفسيريةَ والترجيح بينها، ولا يكون ذلك إلا عن طريق خطوات متسلسلة آخذ بعضها برقاب بعض، وذلك بهدف التوصل إلى حكم ناضج قدر الإمكان. وهذه الخطوات بالترتيب، هي:

1- تحديد الآية المراد دراسة أقوال المفسرين فيها، مع الإشارة إلى موضع الخلاف.

2- الاطلاع على آراء المفسرين في الآية موضوع البحث، من خلال أمهات كتب التفسير وذلك لأنها المرجع للتفاسير الأخرى.

3- جمع الأقوال المختلفة في الآية اختلافا حقيقيا معتبراً، واستبعاد الأقوال المتقاربة والأقوال الواهية التي لا يُعتد بها.

4- تحليل هذه الأقوال، وفهمها، للوقوف على حقيقة آراء أصحابها.

5- تصنيفها في أقوال رئيسية، ثم عرضها، مع إسناد كل قول إلى صاحبه.

6- سَوْق أدلة كل قول ما أمكن ذلك، فقد يتعذر على الباحث في بعض الأحيان أن يجد الدليل الذي اعتمد عليه بعض المفسرين.

7- بيان وجوه استدلال المفسرين بتلك الأدلة، ووجوه الاستدلال هي كيفية فهم المفسر للدليل الذي استدل به، أو الجهة التي نظر منها المفسّر إلى الدليل، فتصّور فيها شاهدا يصلح لتأييد قوله. ومعرفة الأدلة ووجوه الاستدلال بها أمر له أهميته في مناقشة أقوال المفسرين والحكم عليها، ومن ثَم الترجيح، إذ بقوة الأدلة تعرف قوة الأقوال التي بنيت عليها، وبمعرفة وجوه الاستدلال يتمكن الباحث من الحكم على تلك الأقوال، لأن الحكم عليها فرع عن تصور الأدلة.

8- تحرير محل النزاع وتظهر أهميته في آيات الأحكام الفقهية خاصة، ولا يكون إلا بعد جمع الأقوال وعرضها، لأن عرض الأقوال من شأنه أن يظهر النزاع والاختلاف بين تلك الأقوال، فيأتي تحرير محل النزاع ليسلط الضوء عليه ويبرزه، ومن ثم يبين الثمرة المترتبة عليه، وكيف يؤثر هذا الاختلاف على معنى الآية؟

9- ولا يمكن أن يحرر محل النزاع قبل عرض الأقوال، لأن المطلع على سير البحث لا بد أن يعلم أن هناك نزاعا وخلافا بين المفسرين من خلال قراءة أقوالهم التي جمعها الباحث المقارن، لا أن يفاجأ بـ(تحرير محل النزاع) وهو خال الذهن عن وجود اختلاف في الآية.

10- تحديد أسباب الاختلاف بين المفسرين ، ويكون بالنظر في منشأ الأقوال، وبمعرفة أسباب الاختلاف تسهل مناقشة الأقوال والحكم عليها وصولا إلى القول الذي يستند إلى الدليل القوي، ولمعرفة هذه الأسباب فوئد أخرى، سيأتي ذكرها.

11- مناقشة الأدلة، وتحليلها، والمقارنة بينها، ووضع كل منها في ميزان التفسير الصحيح، بعرضها على معايير القبول والرد، لبيان مواضع الصواب أو الخطأ فيها.

12- الوصول إلى القول الراجح في الآية الكريمة، مدعما بالدليل العلمي، وأذكر بما سبق بيانه، من أن القول الراجح قد يكون: قولا مختارا من بين الأقوال المختلفة الواردة في تفسير الآية، وقد يكون جمعا بين الأقوال، وقد يكون قولا جديد بدا للباحث.[1]

المطلب الرابع: خطوات الترجيح

الفرع الأول: تعريف الترجيح

الترجيح لغة: رجحت الشيء بالتثقيل: أي فضلته وقويته.[2]

قال ابن فارس[3]: "الراء والجيم والحاء أصل واحد يدل على رزانة وزيادة."[4]

يتلخص مما سبق أنّ التّرجيح وهو لغة مصدر لفعل رجّح، ويشتمل على اختيار وتفضيل شيء من بين أشياء متعددة وفق وجود صفات معينة فيه أكثر من وجودها في الباقي.

الترجيح اصطلاحا: " تقوية أحد الأقوال في تفسير الآية لدليل يدل على قوته، أو قاعدة تقويه، أو لتضعيف، أو رد ما سواه من الأقوال. "[4]

---

[1] انظر: التفسير المقارن بين النظرية والتطبيق، د.روضة عبد الكريم فرعون، ص65-67.

[2] أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت770هـ)، *المصباح المنير في غريب الشرح الكبير*، المكتبة العلمية – بيروت . 219/1.

[3] هو أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين ولد سنة 329هـ، من أئمة اللغة والأدب، أصله من قزوين، وأقام مدة في همذان، ثم انتقل إلى الري فتوفي فيها، وإليها نسبته، من تصانيفه (مقاييس اللغة) ستة أجزاء، و (المجمل)، و(الصاحبي) في علم العربية.(ت395هـ) انظر: الأعلام للزركلي193/1.

[4] أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ) ، *معجم مقاييس اللغة*، المحقق: عبد السلام محمد هارون ، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م. 489/2.

وعليه فالترجيح عند المفسرين يكون عند اختلاف أقوال المفسرين، فيستعمل "المفسر المقارن" مجموعة من المرجحات و التي عبر عنها بعض الباحثين بـ: معايير القبول والرد لتفسير النص القرآني.[1]

وهذه المعايير هي الحجج التي يدلي بها المفسر ليدلّ على أرجحية قول على باقي الأقوال. وهذا الترجيح يجب أن يكون بعيدا عن الميل النفسي أو الهوى، لأن الغاية منه هي معرفة الأقرب لمراد الله عز وجل، مما يحتاج إلى ملكة في معرفة الأقوال وتمييز القوي منها من الضعيف.

الفرع الثاني: خطوات الترجيح

وتتلخص خطوات الترجيح في ما يأتي:

الخطوة الأولى: الانسجام مع الأدلة القطعية وهي:

1- محكم القرآن الكريم، على أي وجه من وجوه القراءات.
2- ما صح من السنة النبوية المبينة للكتاب العزيز.
3- دلائل العقل القطعية.

الخطوة الثانية: الانسجام مع اللغة العربية، في دلالة ألفاظها، وتراكيبها، وأساليبها.

الخطوة الثالثة: الانسجام مع السّياق القرآني.

الخطوة الرابعة: صحّة الرواية.[2]

---

[1] ينظر: التفسير المقارن بين النظرية والتطبيق، د.روضة عبد الكريم فرعون 68.

[2] المرجع نفسه ص 68.

المبحث الأول: التفسير المقارن للآية الرابعة والثلاثين بعد المائة

المطلب الأول: الأقوال وأصحابها.

المطلب الثاني: أدلة الأقوال.

المطلب الثالث: مناقشة أدلة الاقوال.

المطلب الرابع: سبب الخلاف.

المطلب الخامس:ثمرة الخلاف.

المبحث الأول:تفسير الآية الرابعة والثلاثين بعد المائة تفسيرا مقارنا

في هذا المبحث سأتطرق إلى ذكر الأقوال وأصحابها، ثم أدلة كل قول إن وجدت، بعدها أناقش أدلة أصحاب الأقوال، ثم أذكر سبب الخلاف وثمرته، وأخيرا أرجح ما أراه الأولى بالصواب حسب الأدلة وقواعد الترجيح.

الآية: قال تعالى: ﴿ **الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (134)** ﴾.

سأتناول هذه الآية تفسيرا مقارنا حسب المطالب الآتية:

المطلب الأول: الأقوال وأصحابها.

اختلف المفسرون في قوله تعالى: ﴿ **وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعافِينَ عَنِ النَّاسِ**﴾ على قولين، وهذان القولان مع أصحابهما في الفروع الآتية:

الفرع الأول القول الأول وأصحابه:

﴿ **وَالْعافِينَ عَنِ النَّاسِ**﴾ المقصود به: العفو عن المماليك. وهو قول ابن عباس[1] وأبي العالية[2]، ومكحول الشامي[3]، ومحمد ابن السائب الكلبي[4]، والربيع بن أنس.

"عن ابن عباس قال:" ﴿ **والعافين عن الناس**﴾كقوله: ﴿**ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة**﴾ [النور: 22]، يقول: لا تُقْسِمُوا على أن لا تعطوهم مِن النفقة، واعفوا واصفحوا"[5]

---

[1] هو هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، أبو العباس: حبر الامة، الصحابي الجليل. ولد بمكة سنة(٣ق هـ)، ونشأ في بدء عصر النبوة، فلازم رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى عنه الأحاديث الصحيحة، وشهد مع علي الجمل وصفين، وكف بصره في آخر عمره، فسكن الطائف، وتوفي بها سنة 68هـ، له في الصحيحين وغيرهما 1660 حديثا.انظر الأعلام للزكلي 95/4.

[2] هو أبو العالية رُفَيْع بن مِهْران الرّياحي البصري من كبراء التابعين وراوي الثقات، روى له الجماعة، ، وأسلم لسنتين خلتا من خلافة أبي بكر، قَال أبو بكر بن أبي داود: «ليس أحد بعد الصحابة أعلم بالقرآن من أبي العالية، وبعده سعيد بن جبير، وبعده السدي، وبعده سفيان الثوري.(ت90هـ أو 93هـ). انظر: "سير أعلام النبلاء، الذهبي. 207/4-213.

[3] هو مكحول بن أبي مسلم شهراب بن شاذل، أبو عبد الله، الهذلي بالولاء: فقيه الشام في عصره، من حفاظ الحديث. أصله من فارس، ومولده بكابل. ترعرع بها وسبي، وصار مولى لامرأة بمصر، من هذيل، فنسب إليها. وأعتق وتفقه، ورحل في طلب الحديث إلى العراق، فالمدينة، وطاف كثيرا من البلدان، واستقر في دمشق. وتوفي بها سنة 112هـ. قال الزهري: لم يكن في زمنه أبصر منه بالفتيا. انظر: الاعلام للزركلي284/7.

[4] هو محمد بن السائب بن بشر بن عمرو ابن الحارث الكلبي، أبو النضر: نسابة، راوية، عالم بالتفسير والأخبار وأيام العرب. من أهل الكوفة. مولده ووفاته فيها سنة 146هـ وهو من (كلب بن وبرة) من قضاعة. وصنف كتابا في (تفسير القرآن) وهو ضعيف الحديث، قال النسائي: حدث عنه ثقات من الناس ورضوه في التفسير، وأما في الحديث ففيه مناكير. وقيل: كان سبئيا. انظر الأعلام للزركلي 133/6.

[5] محمد بن جرير الطبري (ت 310 هـ)، *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان – القاهرة، مصر، الطبعة: الأولى، 1422 هـ – 2001 م. 6/ 59. وعبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت 327هـ)، *تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم*، المحقق: أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة – 1419 هـ . 3/ 762.

"عن أبي العالية في قوله: ﴿**والعافين عن الناس**﴾، قال: "عن المملوكين."[1]

عن مكحول الشامي معلّقا بنحو ماروي عن أبي العالية.[2]

عن محمد بن السائب الكلبي قال: "عن المملوكين سُوءَ الأدب"[3]

عن الربيع بن أنس[4]"﴿**والعافين عن الناس**﴾ قال: المملوكين"[5]

الفرع الثاني: القول الثاني وأصحابه:

﴿**والعافين عن الناس**﴾ أنه: على عمومه. فهم يعفون عفوا مطلقا سواء كان المعفو عنه المماليك كما في القول الأول أو كان المعفو عنهم ممن ظلمهم من غير المماليك. وهو قول مقاتل بن سليمان، وزيد بن أسلم، ومقاتل بن حيان.

---

[1] انظر: تفسيره ابن أبي حاتم 3/ 763.

[2] المرجع نفسه ص3/ 763.

[3] أحمد بن إبراهيم الثعلبي أبو إسحاق (ت 427 هـ) ، *الكشف والبيان عن تفسير القرآن*، تحقيق: عدد من الباحثين، الناشر: دار التفسير، جدة – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1436 هـ - 2015م. 3/ 167، و الحسين بن مسعود البغوي (ت 510هـ)، *معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي*، المحقق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر – عثمان جمعة ضميرية – سليمان مسلم الحرش، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، 1417 هـ - 1997 م . 2/ 105.

[4] هو الربيع بن أنس البكري الحنفي البصري ثم الخراساني، من قبيلة بكر بن وائل، وكان من أهل البصرة، وقد لقي عبد الله بن عمر بن الخطاب، وجابر بن عبد الله، هرب من الحجاج بن يوسف الثقفي فأتى مرو فكان عالم مرو في زمانه وبها توفي سنة 139هـ أو 140هـ، قَال أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس:اختلفت إلى الحسن عشر سنين أو ما شاء الله من ذلك، فليس من يوم إلا أسمع منه ما لم أسمع قبل ذلك. انظر:سير أعلام النبلاء، الذهبي 140/6.

[5] محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت 319 هـ)، *كتاب تفسير القرآن*، حققه وعلق عليه الدكتور: سعد بن محمد السعد، دار النشر: دار المآثر – المدينة النبوية، الطبعة: الأولى 1423 هـ، 2002م. 1/ 384.

ذكره مقاتل بن سليمان[1] في تفسيره قال:"فيكظِمُ الغيظَ، ويغْفِرُ، فذلك قوله: "﴿**والعافين عن الناس**﴾"[2]

عن زيد بن أسلم[3] ومقاتل بن حيان[4]، "في قوله: "﴿**والعافين عن الناس**﴾: عمَّن ظلمهم، وأساء إليهم."[5]

الفرع الثالث: القول الثالث وأصحابه

﴿**والعافين عن الناس**﴾ أنه على التفصيل. وهو قول الحسن البصري أورده ابن وهب في الجامع في قول الله: ﴿**الكاظمين الغيظ**﴾: عن الأَرِقّاء، "﴿**والعافين عن الناس**﴾ إذا جَهِلوا

---

[1] هو مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء، البلخي، أبو الحسن: من أعلام المفسرين. أصله من بلخ انتقل إلى البصرة، ودخل بغداد فحدث بها. وتوفي بالبصرة سنة ١٥٠ هـ. كان متروك الحديث. من كتبه (التفسير الكبير) ، و (نوادر التفسير) و (الرد على القدرية) و (متشابه القرآن) و (الناسخ والمنسوخ) و (القرآآت) و (الوجوه والنظائر). انظر الاعلام للزركلي 281/7.

[2] مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخى أبو الحسن(ت 150هـ)، *تفسير مقاتل بن سليمان*، المحقق: عبد الله محمود شحاته، الناشر: دار إحياء التراث – بيروت، الطبعة: الأولى - 1423 هـ. 1/ 301.

[3] هو زيد بن أسلم العدوي العمري، مولاهم، أبو أسامة أو أبو عبد الله: فقيه مفسر، من أهل المدينة. كان مع عمر بن عبد العزيز أيام خلافته. واستقدمه الوليد ابن يزيد، في جماعة من فقهاء المدينة، إلى دمشق، مستفتيا في أمر. وكان ثقة، كثير الحديث، له حلقة في المسجد النبوي. وله كتاب في (التفسير) رواه عنه ولده عبد الرحمن. توفي سنة 136هـ . انظر: الأعلام للزركلي57/3.

[4] هو أبو بسطام مقاتل بن حيان بنِ دَوَالَ دُوْرَ النبطِي البَلْخِي الخَرَّازُ من رواة الحديث الثقات، كان معروف بالعلم والصلاح، هَرَبَ مِنْ خُرَاسَانَ أَيَّامَ أَبِي مُسْلِمٍ صَاحِبِ الدَّولَةِ، إِلَى بلاد كابل، فدعاهم إِلَى اللهِ، فَأَسلَمَ عَلَى يَدِه خَلْقٌ. روى عنه: شيخه علقمة بن مرثد، وبكير بن معروف، وإبراهيم بن أدهم، وعبد الله بن المبارك، توفي في 150هـ. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي340/6-341.

[5] انظر: تفسير الثعلبي 3/ 167، وتفسير البغوي 2/ 105.

عليهم."[1] والفرق بينه وبين القول الأول أن لفظ (**الناس**) في القول الأول هم المكظوم عنهم الغيظ والمعفو عنهم، بينما هم على القول الثالث هم المعفو عنهم فحسب، أما المكظوم عنهم الغيظ فهم المماليك، فهذا وجه التفصيل.

المطلب الثاني: أدلة الأقوال.

في هذا المطلب سأتناول في هذا المطلب أدلة أصحاب كل قول.

الفرع الأول أدلة أصحاب القول الأول

استدل أصحاب القول الاول بالأدلة الآتية:

1- الحمل على النظير، وهو ما استدل به ابن عباس حيث شبّه قوله تعالى: "﴿**والعافين عن الناس**﴾بقوله تعالى: ﴿**ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة**﴾ [النور: 22]، يقول: "لا تُقْسِمُوا على أن لا تعطوهم مِن النفقة، واعفوا واصفحوا."[2]

ووجه الاستدلال هو أنه فسر قوله تعالى: "﴿**والعافين عن الناس**﴾بقوله تعالى﴿ **ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة**﴾ على طريقة تفسير القرآن بالقرآن.

ملحوظة: "المشهور من الروايات أن هذه الآية ﴿**ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة**﴾ [النور: 22] نزلت في قصة أبي بكر بن أبي قحافة رضي الله عنه ومسطح بن أثاثة.

---

[1] عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي (ت 197هـ)، *تفسير القرآن من الجامع لابن وهب*، المحقق: ميكلوش موراني، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، 2003م. 2/ 54.

[2] انظر: تفسير الطبري 3/ 762.

وذلك أنه كان ابن بنت خالته وكان من المهاجرين البدريين المساكين. وهو مسطح بن أثاثة ابن عباد بن المطلب بن عبد مناف."[1]

والمعروف أن مسطح لم يكن مملوكا وإنما هو قريب مسكين لأبي بكر الصديق رضي الله عنهم، فكيف يشبهها ابن عباس بالآية التي يرى أنها تخص المماليك؟

نقول في جواب هذا الإشكال: التّشبيه الذي عقده ابن عباس بين الآيتين بجامع المزية التي تكون للمنفق على من هو تحت نفقته، فتكون هذه المزية دافعا لعدم العفو عند وقوع الخطأ منهم، سواء كانوا مماليك أم أقرباء مساكين. لأن القدرة عليهم متيسرة، وإنفاذ العقوبة سهل، وبهذا يندفع الإشكال ويظهر وجه الشّبه بين الآيتين.

2- " عَن عَليّ بن الْحُسَيْن أن جَارِيَة جعلت تسكب عَلَيْهِ المَاء يتهيأ للصَّلَاة فَسقط الإبريق من يَدهَا على وَجهه فَشَجَّهُ، فَرفع رَأسه إِلَيْهَا فَقَالَت: إِن الله يَقُول﴿**والكاظمين الغيظ**﴾ قَالَ: قد كظمت غيظي. قَالَت: "﴿**والعافين عن الناس**﴾قَالَ: قد عَفا الله عَنْك قَالَت ﴿**وَالله يحب الْمُحْسِنِينَ**﴾ قَالَ: اذهبي فَأَنت حرَّة."[2]

الفرع الثاني أدلة أصحاب القول الثاني

استدل أصحاب القول الثاني بما يأتي:

---

[1] محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي(ت671هـ)، *الجامع لأحكام القرآن*، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، 1384 هـ - 1964م. 207/12.

[2] عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت 911هـ)، *الدر المنثور*، الناشر: دار الفكر - بيروت 317/2.

وأورده ابن عساكر في تاريخه 387/41. وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم (7963).

- عن قتادة في قوله تعالى: "﴿**والعافين عن الناس**﴾قال[1]: ذُكِر للنبي صلى الله عليه وسلم شدة رجل وقوته، فقال: «ألا أخبركم بأشد منه؟ رجل شتمه أخوه فغلب نفسه وشيطانه، وشيطان صاحبه»[2]، ثم قال: «أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبي فلان؟ كان إذا أصبح» قال: «اللهم قد تصدقت بعرضي على عبادك»[3].

الفرع الثالث أدلة أصحاب القول الثالث

لما كان هذا القول جامعا بين القولين الآخرين، جعل حظ المماليك من الآية ﴿**والكاظمين الغيظ**﴾ لأن المعاملة معهم غالبا، بينما أبقوا "﴿**والعافين عن الناس**﴾ على عمومه لأجل اللفظ المحلى بالألف واللام.

المطلب الثالث: مناقشة أدلة الاقوال.

نوقش أصحاب القول بأن دليلهم الثاني لايصلح دليلا وإنما يصلح على جهة المثال. قال ابن عطية موجها له "وهذا حسن على جهة المثال، إذ هُم الخَدَمة فهم يذنبون كثيرا والقدرة عليهم متيسرة، وإنفاذ العقوبة سهل، فلذلك مثل هذا المفسّر به."[4]

---

[1] عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني أبو بكر (ت 211هـ)، *تفسير عبد الرزاق*، دراسة وتحقيق: د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية - بيروت. ط:1، سنة 1419هـ. (413/1).

[2] رواه البزار في مسنده (13/ 475) قال ابن حجر: بإسناد حسن. الفتح 519/10.

[3] أخرج أبو داود في الأدب باب: في الرجل يحل الرجل قد اغتابه، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق باب: فضل كظم الغيظ، وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة باب: ماذا يقول إذا أصبح، ثلاثتهم من حديث قتادة عن أنس. وأخرجه الألباني صحيح أبي داود برقم : 4886 وقال: صحيح مقطوع.

[4] عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت 542هـ)، *المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز*، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى - 1422هـ. 531/5.

وعليه فمن خصص "﴿**والعافين عن الناس**﴾ بالمماليك كابن عباس، فيكون ذلك على جهة التّمثيل، وهذا لا يمنع من تناول اللّفظ لغيرهم، لأنّ الاسم المحلى بالأف واللام يدلّ على العموم، و العام دلالته على العموم على سبيل الظّهور. والظّاهر لا يعدل عنه إلا بقرينة صارفة ولا قرينة.

المطلب الرابع: أسباب الاختلاف.

سبب الخلاف في هذا الموضع هو:

- دوران حكم الآية بين العموم والخصوص، وهو من أسباب الخلاف المشهورة بين المفسرين. [1]

وعلى هذا يكون سبب الخلاف أنّ اللفظ العام وهو (**الناس**) هل أريد به العموم فيشمل المماليك وغيرهم أم أريد به الخصوص فيختص بالمماليك؟ والقرينة أنهم عادة ما يقعون في ما يغضب مواليهم فكانت هذه الفئة الهشّة تستحقّ هذا التّنويه، كي يتحلّى النّاس بحسن الخلق معهم، والمتمثّل هنا في العفو عن زلّاتهم، خاصّة ما وقع منهم بغير قصد.

المطلب الخامس: ثمرة الخلاف.

وثمرة هذا الخلاف تتمثل في أمرين:

1 – أن الحكم على غير السّبب مدلول عليه بالنّص النازل فيه عند أصحاب العموم، وذلك النصّ قطعي الثبوت اتفاقا، وقد يكون مع هذا قطعي الدّلالة، أما أصحاب الخصوص فالحكم عندهم على غير السبب ليس مدلولا عليه بالنّص بل بالقياس أو الاستدلال وكلاهما غير قطعي.

---

[1] مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، *فصول في أصول التفسير*، الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الثانية، 1423هـ.ص94.

2 – أن غير السبب يتناوله الحكم على القول الثاني ما دام اللفظ قد تناوله، أما أصحاب القول الأول وهم من جعل العموم مرادا به المماليك فلا يسحبون الحكم إلا على ما استوفى شروط القياس دون سواه إن أخذوا فيه بالقياس.[1]

ويتفق القولان في صورة واحدة وهي المماليك فالآيه ندبت للعفو عنهم بدلالة اللفظ.

أما غير المماليك من الناس عموما فيكون استحباب العفو عنهم مدلولا عليه بالقياس عند أصحاب القول الأول، ويكون مدلولا عليه باللفظ عند أصحاب القول الثاني.

المطلب السادس: الترجيح.

الذي يظهر للباحثة –والله أعلم– أن القول الثاني وهو الأخذ بعموم لفظ (**الناس**) أرجح ممن جعله مرادا به الخصوص ، وهذا الترجيح بناء على قاعدة: العبرة بعموم اللفظ[2].

وهو الذي رجحه أكابر أئمة التفسير كالطبري والقرطبي ورجحه في فتح القدير بقوله: "**والعافين عن الناس**...وظاهره العفو عن الناس سواء كانوا من المماليك أم لا."[3] ثم ذكر بعد ذلك بقليل قاعدة من المرجحات فقال:"والأول أولى اعتبارا بعموم اللفظ لا بخصوص السياق."[4]

---

[1] محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (ت 1403هـ)، *المدخل لدراسة القرآن الكريم*، الناشر: مكتبه السنة – القاهرة، الطبعة: الثانية، 1423 هـ - 2003م. ص158.

[2] انظر للتوسع في هذه القاعدة: مباحث في علوم القرآن، لصبحي الصالح ص162. مباحث في علوم القرآن، مناع القطان ص82. دراسات في علوم القرآن، لمحمد بكر إسماعيل ص 170. الحديث في علوم القرآن والحديث، لحسن أيوب ص 45. اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر، أ. د. فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي 90/1.

[3] محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت 1250هـ)، *فتح القدير*، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، الطبعة: الأولى - 1414هـ.. 437/1.

[4] المرجع السابق 437/1.

ومن المرجحات أيضا:

- الخبر على عمومه، حتى يرد ما يخصصه.
- العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب.[1]

وكذلك رجحه القرطبي بقوله:"وهو ظاهر الآية."[2] ورجحه الطبري بقوله: "وأما قوله:"**والعافين عن الناس**"، فإنه يعني: والصّافحين عن الناس عقوبة ذنوبهم إليهم، وهم على الانتقام منهم قادرون، فتاركوها لهم."[3] ولعله استعمل ما ذكرنا من المرجحات، فإن الطبري – رحمه الله– أحيانا " لا ينصّ على القاعدة بعينها ولكن يرجح بها؛ كقاعدة: «**العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب**»، فهو يرجح بناء على هذه القاعدة، ولا ينص عليها."[4]

---

[1] خالد بن عثمان السبت، *مختصر في قواعد التفسير*، الناشر: دار ابن القيم– دار ابن عفان، الطبعة: الأولى 1426هـ/ 2005. ص22.

[2] انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي 207/4.

[3] انظر: تفسير الطبري 215/7.

[4] انظر: فصول في أصول التفسير، د.مساعد الطيار. ص127.

المبحث الثاني: تفسير الآية الخامسة والثلاثين بعد المائة تفسيرا مقارنا

المطلب الأول: الأقوال وأصحابها.

المطلب الثاني: أدلة الأقوال.

المطلب الثالث: مناقشة الأدلة

المطلب الرابع: سبب الخلاف.

المطلب الخامس: ثمرة الخلاف.

المطلب السادس: الترجيح

المبحث الثاني: تفسير الآية الخامسة والثلاثين بعد المائة تفسيرا مقارنا

في هذا المبحث سأتطرق إلى ذكر الأقوال وأصحابها، ثم أدلة كل قول إن وجدت، بعدها أناقش أدلة أصحاب الأقوال، ثم أذكر سبب الخلاف وثمرته، وأخيرا أرجح ما أراه الأولى بالصواب حسب الأدلة وقواعد الترجيح.

الآية: قال تعالى:﴿ **وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ**(135)﴾.

سأتناول هذه الآية تفسيرا مقارنا حسب المطالب الآتية:

المطلب الأول: **الأقوال وأصحابها**.

في قوله تعالى: ﴿ **فَعَلُوا فاحِشَةً** ﴾ اختلف المفسرون في معنى الفاحشة[1] في هذا الموضع على قولين:

[1] لغة : القبيحة، وكل شيء جاوز قدره فهو فاحش.

الفرع الأول القول الأول وأصحابه

قوله تعالى: ﴿**فَاحِشَةً**﴾ أي الزنا، وهو قول جابر بن زيد، و وهو قول السّدّي[1]، ومقاتل بن سليمان[2]، ولم يذكر ابنُ جرير غيرَ هذا القول[3].

- "قال جابر بن زيد: :زِنا القومُ، وربِّ الكعبةِ."[4]
- "قال السّدّي: أما الفاحِشةُ: فالزنا."[5]

الفرع الثاني القول الثاني وأصحابه

قوله تعالى: ﴿**فَاحِشَةً**﴾ أي كلّ كبيرة، قاله جماعة من المفسرين.[6]

المطلب الثاني: أدلة أصحاب الأقوال.

الفرع الأول أدلة أصحاب القول الأول

استدل أصحاب القول الأول -﴿**فَاحِشَةً**﴾ أي الزنا- بكثرة الاستعمال.

---

[1] عبد الرحمن بن الجوزي أبو الفرج(ت597هـ)، *زاد المسير في علم التفسير*، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الأولى – 1422هـ. 327/1. وانظر: تفسير القرطبي 210/4. وتفسير ابن أبي حاتم 3/ 764.

[2] انظر: زاد المسير، لابن الجوزي 327/1. وتفسير مقاتل بن سليمان 1/ 302.

[3] انظر: تفسير ابن جرير الطبري 6/ 61.

[4] انظر: تفسير ابن جرير 6/ 61، وتفسير ابن المنذر 1/ 385.

[5] انظر: تفسير ابن جرير 6/ 61.

[6] عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي أبو محمد (ت 542هـ)، *المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز*، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى – 1422هـ. 510/1. وانظر: زاد المسير 327/1.

قال القرطبي: " والفاحشة تطلق على كل معصية، وقد كثر اختصاصها بالزنا."[1]

الفرع الثاني أدلة أصحاب القول الثاني

استدل أصحاب القول الثاني -﴿**فَاحِشَةً**﴾ أي كلّ كبيرة- بالمعنى اللغوي.

قال ابن جرير: "ومعنى الفاحشة: الفعلة القبيحة الخارجة عما أذن الله عز وجل فيه، وأصل الفحش القبح والخروج عن الحد والمقدار في كل شيء."[2] ثم ذكر بعد ذلك من قال إنها: الزنا.

المطلب الثالث: مناقشة الأدلة

نوقش أصحاب القول الأول - قوله تعالى: ﴿**فَاحِشَةً**﴾ أي الزنا- بأنها تطلق على كل فعل قبيح خارج عن الحدّ والمقدار، وهذا يدخل فيه الزنا وغيره من الكبائر. وأجابوا بأنه كثر استعمالها في هذا المعنى واستدلّوا على ذلك بالنقل.

ولهذا قال الشوكاني: " والفاحشة: وصف لموصوف محذوف، أي: فعلة فاحشة، وهي تطلق على كل معصية، وقد كثر اختصاصها بالزنا."[3]

ونوقش أصحاب القول الثاني -﴿**فَاحِشَةً**﴾ أي كلّ كبيرة- بأن أكثر استعمالها في الزنا. وأجابوا بأن السياق وهو مدح التائبين والحث عل التوبة يجعلها لا تختص بالزنا.

المطلب الرابع: سبب الخلاف

الذي يظهر للباحثة أن سبب الخلاف هنا هو احتمال لفظ ﴿**فَاحِشَةً**﴾ لكل تلك المعاني التي فسرت بها على حد سواء، فإن قيل إن استعمالها في أحد تلك المعاني أكثر من استعمالها

---

[1] انظر: تفسير القرطبي 210/4.

[2] انظر: ابنُ جرير 6/ 60.

[3] انظر: فتح القدير، للشوكاني 437/1.

في البعض الآخر. فجوابه: أن السياق وهو سياق الحث على التوبة بمدح أصحابها، يجعله يصلح لجميع تلك المعاني على سبيل التسوية نظرا لكون التوبة مطلوبة منها جميعا.

المطلب الخامس: ثمرة الخلاف

لا شك أن حمل كلام البارئ على أعلى درجات البلاغة من مقاصد المفسرين.[1] ذلك لأن لفظ (**فاحشة**) عُطف عليه ظلم النفس، فاستدعى ذلك أن تحمل على ما يجعل السياق خال من التكرار، لأنه أبلغ في الكلام، فإذا كان ظلم النفس مقصودا به الصغائر، فمنهم من قال تُحمل (**فاحشة**) على معنى الزنا، ومنهم من قال على معنى الكبائر. لما كان سياق الآية في ذكر صفات المتقين ومنها المسارعة في التوبة والمسارعة في الإقلاع عن الذنوب مهما كانت صغيرة أو كبيرة، كان الخلاف في كون الفاحشة هنا مرادا بها خصوص الزنا أو الكبائر، لا أثر له في الأحكام، وإنما تظهر ثمرته في حمل كلام الباري على أعلى درجات البلاغة. كذلك دلالة لفظ هل تتناول كل الكبائر فيتصور وقوعها من المتقين إلا أنهم سرعان ما يتلافون ذلك، أم أن المرد هو الزنا وباقي الكبائر تفهم عن طريق القياس.

المطلب السادس: الترجيح

لم يترجح للباحثة –والله أعلم بالصواب– في هذا الموضع من الخلاف أيٌّ من القولين، لتكافؤ المرجحات، فمن قواعد الترجيح عند اختلاف أقوال المفسرين: إذا اختلفت فأولى الأقوال

---

[1] محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت 1393هـ)، *التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»*، الناشر : الدار التونسية للنشر – تونس سنة النشر: 1984هـ. 106/1.

بالصواب، هو القول الذي يوافق استعمال القرآن ومعهوده في غير موضع الخلاف، سواء كان ذلك في الألفاظ المفردة أو التراكيب.[1]

وقد بين الشنقيطي ذلك في تفسيره حيث جعل من أنواع بيان القرآن بالقرآن، الاستدلال بالغلبة، أي بغلبة استعمال ذلك اللفظ في أحد المعاني في القرآن، فغلبته فيه دليل على أرجحيته في معنى الآية.[2]

وتجدر الإشارة هنا أنه لافرق بين التعريف والتنكير في لفظ الفاحشة، فلا يرِد هنا أن (الفاحشة متى وردت معرفة فهي الزنا، ومتى جاءت منكرة فهي المعاصي) [3]، فهذا قول يعارضه ما جاء في القرآن من آيات جاءت فيها الفاحشة معرّفة، ولم تدل على خصوص الزنا في قوله تعالى: ﴿ **الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم**﴾ (النجم: 32) لأن العطف يقتضي المغايرة، ولأن الاستثناء قد دل على أنّ لفظ الفواحش المعرّف يتناول ما دون الزنا من اللمم.

أما ما استند إليه أصحاب كل قول، من الاستدلال اللغوي وكثرة الاستعمال، فهما مستند كل قول، ومن المعلوم أنه قد تتفق الأقوال على الأدلة نفسها، لكن كلٌّ يوجهها بحسب ما ظهر له، فالحاصل أن قواعد الترجيح هنا تبدو متكافئة والله أعلم.

لذلك كان الجمع بين القولين أولى من الترجيح للأدلة الآتية:

---

[1] حسين بن علي بن حسين الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين ، دراسة نظرية تطبيقية، سالة ماجستير– كلية أصول الدين، جامعة الإمام ١٤١٥ هـ بإشرف الشيخ مناع القطان، الناشر: دار القاسم السعودية الطبعة: الثانية، 1429 هـ - 2008م. 172/1.

[2] انظر: أضواء البيان، الشنقيطي، ص 747.

[3] انظر: انظر المحرر الوجيز، ابن عطية 323/5.

1- ما ذكره ابن عاشور في تفسيره من أنه إذا احتمل اللفظ معان عدة، ولم يمتنع إرادة الجميع، حمل عليها.[1]

2- السياق سياق ترغيب في التوبة، وتطلب التوبة من الذنوب كلّها صغيرها وكبيرها.

3- المعنى اللغوي وكثرة الاستعمال يرشدان إلى مسلك الجمع، ففي **استعمال** القرآن للفظ الفاحشة يقول الراغب " الفحش والفحشاء والفاحشة: ما عظم قبحه من الأفعال والأقوال، وقال: ﴿ **إن الله لا يأمر بالفحشاء** ﴾ [الأعراف: 28]، ﴿ **وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون** ﴾ [النحل: 90]، ﴿ **من يأت منكن بفاحشة مبينة** ﴾ **[الأحزاب: 30]**، ﴿ **إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة** ﴾ [النور: 19]، ﴿ **إنما حرم ربي الفواحش** ﴾ [الأعراف: 33]، ﴿ **إلا أن يأتين بفاحشة مبينة** ﴾ [النساء: 19]، كناية عن الزنا، وكذلك قوله: ﴿ **واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم** ﴾ [النساء: 15]. وفحش فلان: صار فاحشا...والمتفحش: الذي يأتي بالفحش."[2] و في **المعنى اللغوي** يقول ابن فارس،" الفاء والحاء والشين كلمة تدل على قبح في شيء وشناعة. من ذلك الفحش والفحشاء والفاحشة. يقولون: كل شيء جاوز قدره فهو فاحش؛ ولا يكون ذلك إلا فيما يتكره. وأفحش الرجل: قال الفحش: وفحش، وهو فحاش. ويقولون: الفاحش: البخيل، وهذا على الاتساع، والبخل أقبح خصال المرء."[3]

وهذا يدل على احتمال هذا اللفظ لكل تلك المعاني من جهة اللغة والاستعمال، فلا مانع من حمله عليها جميعا، خاصة إذا كان **السياق يستدعي تلك المعاني مجتمعة.**

---

[1] انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور 93/1.

[2] الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني أبو القاسم(ت 502هـ)، *المفردات في غريب القرآن*، المحقق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية، دمشق بيروت، الطبعة: الأولى - 1412 هـ. ص627.

[3] ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس. 478/4.

المبحث الثالث: تفسير الآية السابعة والثلاثين بعد المائة تفسيرا مقارنا

المطلب الأول: الأقوال وأصحابها.

المطلب الثاني: أدلة الأقوال.

المطلب الثالث: مناقشة الأدلة

المطلب الرابع: سبب الخلاف.

المطلب الخامس: ثمرة الخلاف.

المطلب السادس: الترجيح

المبحث الثالث : تفسير الآية السابعة والثلاثين بعد المائة تفسيرا مقارنا

في هذا المبحث سأتطرق إلى ذكر الأقوال وأصحابها، ثم أدلة كل قول إن وجدت، بعدها أناقش أدلة أصحاب الأقوال، ثم أذكر سبب الخلاف وثمرته، وأخيرا أرجح ما أراه الأولى بالصواب حسب الأدلة وقواعد الترجيح.

الآية: قال تعالى:﴿ **قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ (137)**﴾.

سأتناول هذه الآية تفسيرا مقارنا حسب المطالب الآتية:

المطلب الأول: الأقوال وأصحابها.

اختلف المفسرون في قوله تعالى: ﴿ **قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ** ﴾ في معنى **سنن** على قولين، وهذان القولان مع أصحابهما في الفروع الآتية:

الفرع الأول القول الأول وأصحابه:

المقصود من قوله تعالى: ﴿ **قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ** ﴾: قد مضى قبلكم أهل سنن وشرائع، وهذا قول ابن عباس[1]، وعطاء[2] ومحمد ابن السائب الكلبي[3].

---

[1] انظر: زاد المسير 327/1-328.

[2] انظر: تفسير الثعلبي 171/3، وتفسير البغوي 109/2.

[3] انظر: تفسير البغوي 109/2..

الفرع الثاني القول الثاني وأصحابه:

المقصود من قوله تعالى: ﴿ **قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ** ﴾: قد مضت قبلكم سنن الله في إهلاك من كذب من الأمم، فاعتبروا بهم، وهذا قول مجاهد[1].

المطلب الثاني: أدلة الأقوال.

في هذا المطلب سأتناول في هذا المطلب أدلة أصحاب كل قول.

الفرع الأول أدلة القول الأول:

استدل أصحاب القول الأول على أن المقصود بها: الشرائع، بالمعنى اللغوي.

قال الراغب: " ﴿ **ولن تجد لسنت الله تحويلا**﴾ [فاطر: 43]، فتنبيه أن فروع الشرائع- وإن اختلفت صورها- فالغرض المقصود منها لا يختلف ولا يتبدل، وهو تطهير النفس، وترشيحها للوصول إلى ثواب الله تعالى وجواره."[2]

الفرع الثاني أدلة أصحاب القول الثاني

واستدل أصحاب القول الثاني على أن المقصود بها: هلاك الامم السابقة، بالمعنى اللغوي أيضا.

قال الراغب:" وسنة الوجه: طريقته، وسنة النبي: طريقته التي كان يتحراها، وسنة الله تعالى: قد تقال لطريقة حكمته، وطريقة طاعته."[3]

---

[1] انظر: تفسير الثعلبي 171/3، وتفسير البغوي 109/2. وأخرجه ابن جرير 6/ 71 - 72، وابن المنذر 1/ 389، وابن أبي حاتم 3/ 768.

[2] انظر: المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني ص429.

[3] المرجع السابق ص429.

ومحل الشاهد هو قوله "وسنة الله تعالى: قد تقال لطريقة حكمته" والمقصود: السنّة الكونية القدرية.

المطلب الثالث: مناقشة أدلة الاقوال.

نوقش أصحاب القول الأول بدلالة السياق حيث جاء بعدها قوله تعالى: ﴿ **فسيروا في الأرض فانظروا** ﴾ والنظر يقتضي الاعتبار ولهذا أمر الله تعالى به في قوله: ﴿ **فاعتبروا يا أولي الأبصار** ﴾ (الحشر:6)، ولهذ مال ابن عاشور في التحرير حيث قال:" ولذلك قال: ﴿ **فسيروا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين** ﴾ أي: المكذبين برسل ربهم. وأريد بالنظر النظر في آثارهم ليحصل منه تحقق ما بلغ من أخبارهم، أو السؤال عن أسباب هلاكهم، وكيف كانوا أولي قوة؟ وكيف طغوا على المستضعفين؟ فاستأصلهم الله، أو لتطمئن نفوس المؤمنين بمشاهدة المخبر عنهم مشاهدة عيان."[1]

وأجاب أصحاب القول الأول: أنّا لا نسلم أن دلالة السياق في صالحكم بل هي في صالحنا إذ أن **النظر** الوارد في السياق يراد به النظر العقلي المقتضي للإعتبار بل هو أولى به من النظر البصري الذي قد يكون خاليا من الاعتبار، ولهذا قال ابن عرفة:" السير في الأرض حسي ومعنوي، والمعنوي هو النظر في كتب التاريخ بحيث يحصل للناظر العلم بأحوال الأمم، وما يقرب من العلم، وقد يحصل به من العلم ما لا يحصل بالسير في الأرض لعجز الإنسان وقصوره."[2] وإذا كان المقصود بالنظر هو العقلي فإن سنن الله المقصود بها شرائعه التي من خالفها حصل له ما حصل للمخالفين لها من الأمم السابقة.

---

[1] انظر: التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور 97/4.

[2] انظر: المرجع السابق ص97/4.

المطلب الرابع: سبب الخلاف

الذي يظهر للباحثة أن سبب الخلاف هو الآتي:

1- دلالة لفظ ﴿ **سُنَنٌ** ﴾ اللغوية الصالحة لكلا المعنيين، فهي بمعنى الطريقة، وسنة الله طريقته، التي عرفها لعباده إما بأمره الشرعي المنزل على رسله وهو يرجع إلى إرادته الشرعية، وإما بأمره الكوني المنزل على خلقه وهو يرجع إلى إرادته الكونية.

2- دلالة السياق فهي تدعم القولين لأن السياق سياق التسلية والبشارة للمؤمنين بعد غزوة أحد، وكلا المعنيين صالح لذلك.

المطلب الخامس: ثمرة الخلاف.

ثمرة الخلاف في هذا الموضع يعتريها نوع من الغموض فتحتاج لإدراكها إلى قريحة وقّادة، ذلك أنها تتجلى من خلال الجمع بين القولين المختلفين فتعطي دلالة أقوى للنص، ذلك أن هذا النوع من الخلاف يندرج تحت الخلاف العارض من جهة اشتراك الألفاظ.[1] وهذه التأويلات الكثيرة والمعاني المختلفة الناتجة عن هذا الخلاف يمكن الجمع بينها بل يقوي بعضه بعضا، وتصبح دلالة الآية على تلك المعاني أقوى من دلالتها على أحدها، فهذه ثمرة يانعة ما كانت لتظهر لولا هذا الخلاف. **وهو جانب من الإعجاز** قال ابن عاشور:" فالقرآن من جانب إعجازه يكون أكثر معانٍ من المعاني المعتادة التي يودعها البلغاء في كلامهم."[2]

---

[1] عبد الله بن محمد بن السيد البطليوسي (ت 521هـ)، *الإنصاف في التنبيه على المعاني والأسباب التي أوجبت الاختلاف*، المحقق: د. محمد رضوان الداية الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: الثانية، 1403هـ . ص35.

[2] انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور.93/1.

المطلب السادس: الترجيح.

الذي يظهر للباحثة –والله أعلم– أنه يمكن الجمع بين القولين هنا، وهو أولى من الترجيح. قال ابن عاشور:" على هذا القانون يكون طريق الجمع بين المعاني التي يذكرها المفسرون، أو ترجيح بعضها على بعض، وقد كان المفسرون غافلين عن تأصيل هذا الأصل فلذلك كان الذي يرجح معنى من المعاني التي يحتملها لفظ آية من القرآن، يجعل غير ذلك المعنى ملغى. ونحن لا نتابعهم على ذلك بل نرى المعاني المتعددة التي يحتملها اللفظ بدون خروج عن مهيع الكلام العربي البليغ، معانٍ في تفسير الآية."[1]

[1] انظر: االمرجع السابق. 93/1.

المبحث الرابع: تفسير الآية الثالثة والأربعين بعد المائة تفسيرا مقارنا

في هذا المبحث سأتطرق إلى ذكر الأقوال وأصحابها، ثم أدلة كل قول إن وجدت، بعدها أناقش أدلة أصحاب الأقوال، ثم أذكر سبب الخلاف وثمرته، وأخيرا أرجح ما أراه الأولى بالصواب حسب الأدلة وقواعد الترجيح.

الآية: قال تعالى: ﴿ **وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ (143)** ﴾.

سأتناول هذه الآية تفسيرا مقارنا حسب المطالب الآتية:

المطلب الأول: الأقوال وأصحابها.

اختلف المفسرون في قوله تعالى: ﴿ **فَقَدْ رَأَيْتُمُوه وأنتم تنظرون**﴾ في قوله: ﴿ **تنظرون**﴾، على ثلاثة أقوال، وهذه الأقوال مع أصحابها في الفروع الآتية:

الفرع الأول القول الأول وأصحابه:

قوله: ﴿ **تنظرون**﴾، أي: إلى أسبابه وهي السيوف، وهو قول ابن عباس وابن قتيبة والفراء[1]، ومحمد بن إسحاق.

"عن محمد بن إسحاق: فقد رأيتموه وأنتم تنظرون إليهم ثم صددتم عنه."[2]

---

[1] انظر: زاد المسير، لابن الجوزي 330/1.

[2] انظر: تفسير ابن أبي حاتم 776/3.

قال ابن عطية:" المعنى وأنتم تنظرون في أسباب النجاة والفرار وفي أمر محمد عليه السلام هل قتل أم لا؟ وذلك كله نقض لما كنتم عاهدتم الله عليه."[1]

الفرع الثاني: القول الثاني وأصحابه:

قوله: ﴿ **وأنتم تنظرون**﴾، جملة حالية مؤكدة لما قبلها ﴿ **فَقَدْ رَأَيْتُمُوه** ﴾، قاله الأخفش[2]. وقال الزجاج:"معناه: فقد رأيتموه، وأنتم بُصراء، كما تقول: رأيت كذا وكذا، وليس في عينك علّة، أي: رأيته رؤية حقيقية." [3] وفائدة الجملة الحالية المؤكدة، إخراج احتمال الرؤية القلبية.

الفرع الثالث: القول الثالث وأصحابه:

قوله: ﴿ **وأنتم تنظرون**﴾، جملة مستأنفة، أي: وأنتم تنظرون ما تمنيتم. وفي الآية إضمار، أي: فقد رأيتموه فلِمَ انهزمتم!؟[4] قال ابن عطية :"كأنه قال: وأنتم حسباء أنفسكم، فتأملوا قبيح فعلكم وفي هذا التوبيخ على هذا الوجه ضرب جميل من الإبقاء والصون والاستدعاء."[5]

المطلب الثاني: أدلة الأقوال.

في هذا المطلب سأتناول في هذا المطلب أدلة أصحاب كل قول.

---

[1] انظر: المحرر الوجيز، لابن عطية 516/1.

[2] منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت 489هـ)، *تفسير القرآن*، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، الناشر: دار الوطن، الرياض – السعودية لطبعة: الأولى، 1418هـ- 1997م. 363/1.

[3] انظر: زاد المسير، لابن الجوزي 330/1.

[4] انظر: المرجع السابق 330/1، ولم يعزه لأحد.

[5] انظر: المحرر الوجيز، لابن عطية516/1.

الفرع الأول أدلة القول الأول

استدل أصحاب القول الأول بالرواية، فقد روى ابن أبي حاتم في تفسيره:" عن ابن عباس، أن رجالا من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا يقولون: ليتنا نقتل كما قتل أصحاب بدر ونستشهد، أو ليت لنا يوما كيوم بدر نقاتل فيه المشركين، ونبلي فيه خيرا، ونلتمس الشهادة والجنّة والحياة والرّزق، فأشهدهم الله أحدا، فلم يلبثوا إلا من شاء الله منهم، فقال الله تعالى: ﴿**ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه فقد رأيتموه وأنتم تنظرون**﴾."[1] أي فقد رأيتم الموت وأنتم تنظرون إلى أسبابه ومنها السيوف.

الفرع الثاني أدلة القول الثاني

واستدل أصحاب القول الثاني بالرواية، روى ابن أبي حاتم في تفسيره:" عن ابن إسحاق: ﴿ **ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه** ﴾ أي الشهادة على الذي أنتم عليه من الحق قبل أن تلقوا عدوكم، يعني الذين استناصوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني استكرهوه إلى الخروج بهم إلى عدوهم، لما فاتهم من حضور اليوم الذي كان قبله ببدر، ورغبتهم في الشهادة التي فاتتهم به."[2] والمعنى فقد رأيتم ما كنتم تتمنون رؤية حقيقة.

الفرع الثالث أدلة القول الثالث

استدل أصحاب القول الثالث: بأن السياق سياق لوم وعتاب لمن تمنى أسباب الشهادة من لقاء للعدو ثم لما رأى ما تمناه من قبل فرّ مدبرا، فكان هذا عتابا وتوبيخا لهم.[3]

---

[1] انظر: تفسير، لابن أبي حاتم 776/3.

[2] انظر: المرجع السابق ص777/3.

[3] انظر: المحرر الوجيز، لابن عطية 516/1.

المطلب الثالث: مناقشة أدلة الاقوال

نوقش أصحاب القول الثاني بأن جعل الرؤية في قوله: ﴿ **فَقَدْ رَأَيْتُمُوه** ﴾، قلبية بمعنى العلم، وهذا يحتاج إلى حذف المفعول الثاني أي: فقد علمتم الموت حاضرا، وحُذف لدلالة المعنى عليه. وحذف أحد مفعولي ظن وأخواتها عزيز جدا، ولذلك وقع فيه الخلاف بين النحويين.[1]

ونوقش القول الأول بأنه يحصر دلالة السياق في معنى التوبيخ فقط، ولا شك أن معنى العتاب والمعذرة والعفو كلها مقصودة في السياق.[2]

المطلب الرابع: أسباب الاختلاف

سبب الخلاف هنا هو الاختلاف في المعاني اللغوية التي تحتملها بعض ألفاظ الآية بحسب دلالة السياق من عتاب ولوم ومعذرة وعفو.

المطلب الخامس: ثمرة الخلاف

يستفاد من هذا الخلاف ثمرة جليلة وهي اتساع دلالة القرآن بحيث تحمل المعاني المكتنزة الكثيرة بأوجز لفظ وأقل عبارة.

المطلب السادس: الترجيح

الذي يترجح –والله أعلم– أن القول الثاني في قوله: ﴿ **وأنتم تنظرون**﴾، جملة حالية مؤكدة، هو الأقرب ثم يأتي بعده القول الثالث وهو جعل ﴿ **وأنتم تنظرون**﴾، جملة مستأنفة،

---

[1] محمد بن يوسف، الشهير بأبي حيان الأندلسي (ت 745 هـ)، *البحر المحيط (في التفسير)*، بعناية: صدقي محمد جميل العطار، الناشر: دار الفكر، بيروت عام النشر: 1420 هـ – 2000م. 362/3.

[2] انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور 109/4.

وعلى هذين القولين: يدل السياق وذلك لإفادته ثلاثة أمور: الموعظة والمعذرة والملام، بأوجز لفظ وأرشق عبارة.

وبيان ذلك أنّ "**محلّ الموعظة** من الآية: أن المرء لا يطلب أمرا حتى يفكر في عواقبه، ويسبر مقدار تحمله لمصائبه. **ومحل المعذرة** في قوله: من قبل أن تلقوه وقوله: فقد رأيتموه **ومحل الملام** في قوله: وأنتم تنظرون."[1] وهذا أولى من حصر السياق في التوبيخ والملام.

وسبب هذا النوع من الترجيح هو أن الخلاف هنا حقيقي معتبر وليس من قبيل اختلاف التضاد، لذلك لا يحملنا ترجيح أحد الأقوال إلى طرح الأقوال الأخرى بل يبقى لاحتمالها مكان، ويترجح كل احتمال على غيره كلما قويت مرجحاته.

[1] انظر: المرجع السابق. 109/4.

المبحث الأول: تفسير الآية التاسعة والأربعين بعد المائة تفسيرا مقارنا

المطلب الأول: الأقوال وأصحابها.

المطلب الثاني: أدلة الأقوال.

المطلب الثالث: مناقشة أدلة الاقوال.

المطلب الرابع: سبب الخلاف.

المطلب الخامس:ثمرة الخلاف.

المطلب السادس: الترجيح.

المبحث الخامس: تفسير الآية التاسعة والأربعين بعد المائة تفسيرا مقارنا

في هذا المبحث سأتطرق إلى ذكر الأقوال وأصحابها، ثم أدلة كل قول إن وجدت، بعدها أناقش أدلة أصحاب الأقوال، ثم أذكر سبب الخلاف وثمرته، وأخيرا أرجح ما أراه الأولى بالصواب حسب الأدلة وقواعد الترجيح.

الآية: قال تعالى: ﴿ **ياأيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا يردوكم على أعقابكم فتنقلبوا خاسرين(149)** ﴾.

سأتناول هذه الآية تفسيرا مقارنا حسب المطالب الآتية:

المطلب الأول: الأقوال وأصحابها.

اختلف المفسرون في معنى ﴿**الذين كفروا**﴾ في قوله تعالى: ﴿ **ياأيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا** ﴾ على ثلاثة أقوال، وهذه الأقوال مع أصحابها في الفروع الآتية:

الفرع الأول القول الأول وأصحابه

المقصود بـ: ﴿**الذين كفروا**﴾ : المنافقين. وهو قول ابن عباس، وعلي بن أبي طالب، ومقاتل بن سليمان، وابن عطية[1].

[1] انظر: المحرر الوجيز، لابن عطية 522/1.

"قال ابن عباس: نزلت في قول ابن أبي للمسلمين لما رجعوا من أحد: لو كان نبيا ما أصابه الذي أصابه."[1]

"عن علي بن أبي طالب، في قوله: ﴿ **يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا** ﴾، يعني: المنافقين في قولهم للمؤمنين عند الهزيمة: ارجعوا إلى إخوانكم، وادخلوا في دينهم."[2]

قال مقاتل بن سليمان:" ﴿ **يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا** ﴾، يعني: المنافقين، في الرجوع إلى أبي سفيان."[3]

الفرع الثاني القول الثاني وأصحابه

المقصود بـ: ﴿**الذين كفروا**﴾ : أهل الكتاب من اليهود والنصارى، وهو قول الحسن البصري، وابن جريج. والطبري[4]

"عن الحسن البصري، في قوله: ﴿ **يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا** ﴾، يعني: اليهود."[5]

---

[1] انظر: زاد المسير، لابن الجوزي 333/1.

[2] محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري (ت 538 هـ)، *الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل*، ضبطه وصححه ورتّبه: مصطفى حسين أحمد، الناشر: دار الريان للتراث بالقاهرة – دار الكتاب العربي ببيروت لطبعة: الثالثة 1407 هـ - 1987م. 1/ 425.

محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (ت 1270هـ)، *روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع* المثاني، المحقق: علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، 1415هـ. 2/ 300.

[3] انظر: تفسير مقاتل بن سليمان 306/1.

[4] انظر: تفسير الطبري 124/6.

[5] انظر: الكشاف، للزمخشري 1/ 425.

"عن عبد الملك ابن جريج –من طريق ابن ثور– في قوله: ﴿ **يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا** ﴾، الآية، قال: لا تنتصحوا اليهود والنصارى على دينكم، ولا تصدقوهم بشيء في دينكم."[1]

الفرع الثالث القول الثالث وأصحابه

المقصود بـ: ﴿**الذين كفروا**﴾: المشركين، وهو قول السّدّي.

"عن إسماعيل السدي –من طريق أسباط– في قوله: ﴿ **يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا** ﴾ الآية، يقول: إن تطيعوا أبا سفيان بن حرب يردكم كفارا."[2]

المطلب الثاني: أدلة أصحاب الأقوال.

في هذا المطلب سأتناول في هذا المطلب أدلة أصحاب كل قول.

الفرع الأول أدلة أصحاب القول الأول

استدل أصحاب القول الأول بسبب النزول و أن الآية نزلت يوم أحد في المنافقين، حيث "قالوا في أمر– أحد– لو كان محمد نبيا لم يهزم، والذين قالوا: قد قتل محمد فلنرجع إلى ديننا الأول، إلى نحو هذه الأقوال"[3]، وفي الكشاف " الآية نزلت– كما روي عن علي كرم الله تعالى وجهه– حين قالوا للمؤمنين عند الهزيمة: ارجعوا إلى إخوانكم وادخلوا في دينهم."[4]

---

[1] أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره 3/ 785، والطبري 124/6.

[2] أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره 3/ 784.

[3] انظر: المحرر الوجيز، لابن عطية 522/1.

[4] انظر: الكشاف، للزمخشري 1/ 425، وروح المعاني، للألوسي 2/ 300.

الفرع الثاني أدلة أصحاب القول الثاني

واستدل أصحاب القول الثاني بأن هذا نظير قوله تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تُطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ** ﴾ (آل عمران:100).

الفرع الثالث أدلة أصحاب القول الثالث

واستدل أصحاب القول الثالث بسبب النزول كذلك وقالوا:" على هذا الوجه تكون الآية مشيرة إلى تسفيه رأي من قال: « لو كلمنا عبد الله بن أبي يأخذ لنا أمانا من أبي سفيان »"[1]، "وحينئذ فالمراد بإطاعتهم الاستكانة لهم وطلب الأمان منهم."[2]

المطلب الثالث: مناقشة أدلة الاقوال

نوقش أصحاب القول الثاني بأن السياق وارد في أحداث غزوة أحد وكان أطرافها ثلاثة: الطرف الأول وهم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه المؤمنون، والطرف الثاني وهم المنافقون الذين أهمتهم أنفسهم، والطرف الثالث وهم المشركون على رأسهم أبو سفيان، ولا وجود لأهل الكتاب في المعركة، وعليه فأدلة القولين الآخرين أقوى.

المطلب الرابع: أسباب الاختلاف.

وسبب الخلاف هنا يرجع للآتي:

1- احتمال اللفظ فلفظ ﴿ **الذين كفروا** ﴾ يصلح للمنافقين والمشركين وأهل الكتاب.

2- سبب النزول وسياق الأحداث يجعل اللفظ يحتمل المنافقين والمشركين على سبيل السواء.

---

[1] انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور 122/4.

[2] انظر: روح المعاني، للألوسي 2/ 300.

المطلب الخامس: ثمرة الخلاف

إنّ طاعة الكافرين عموما سواء كانوا منافقين أو مشركين أو أهل الكتاب، ورد النهي عنها في غير هذا الموضع بشكل مستقل في القرآن الكريم. والعلة في ذلك أن الكفار ليسوا أولياء فيطاعوا في شيء، بل الله مولاكم، قال ابن عطية:" ثم اللفظ يقتضى كل كافر كان في ذلك الوقت ويكون إلى يوم القيامة، نهى الله المؤمنين عن طاعتهم."[1]

وعلى هذا فختلاف أقوال المفسرين في اقتصار النهي هنا على أحد الأنواع لا يُستثمر في رفعه عن باقي الأنواع، وهذا يفسر معنى العبارة لا ثمرة لهذا الخلاف في هذا الموضع.

المطلب السادس: الترجيح.

الذي يظهر للباحثة راجحاً –والله أعلم– هو القول الأول فالثالث وسبب الترتيب في الترجيح هو أن الخلاف هنا ليس اختلاف تضاد، فالأقوال لا يلغي بعضها بعضا وإن كانت مختلفة اختلافا حقيقيا معتبرا. ومعيار الترجيح هنا هو سبب النزول وهو أحداث غزوة أحد، وما قاله المنافقون والمشركون، مما يؤثر على معنويات جيش المؤمنين، فكان في هذه الآية ما يقوي عزيمتهم وتوكلهم على ربهم وأنه وليّهم ولن يسلمهم لأعدائهم بل يبتليهم ثم تكون العاقبة لهم.

وهذا يتجلى في القول الأول والثالث، ومما ينبغي أن يشار إليه هنا ما ذكره أبوحيان الأندلسي في تفسيره حيث قال:" وقال أبو بكر الرازي: فيها دلالة على النهي عن طاعة الكفار مطلقا، لكن أجمع المسلمون على أنه لا يندرج تحته من وثقنا بنصحه منهم، كالجاسوس والخريت الذي يهدي إلى الطريق، وصاحب الرأي ذي المصلحة الظاهرة، والزوجة تشير بصواب."[2]

---

[1] انظر: المحرر الوجيز، لابن عطية 522/1.

[2] انظر: البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي376/3.

المبحث الأول: تفسير الآية الثانية والخمسون بعد المائة تفسيرا مقارنا

المطلب الأول: الأقوال وأصحابها.

المطلب الثاني: أدلة الأقوال.

المطلب الثالث: مناقشة أدلة الاقوال.

المطلب الرابع: سبب الخلاف.

المطلب الخامس:ثمرة الخلاف.

المطلب السادس: الترجيح.

المبحث سادس: تفسير الآية الثانية والخمسون بعد المائة تفسيرا مقارنا

في هذا المبحث سأتطرق إلى ذكر الأقوال وأصحابها، ثم أدلة كل قول إن وجدت، بعدها أناقش أدلة أصحاب الأقوال، ثم أذكر سبب الخلاف وثمرته، وأخيرا أرجح ما أراه الأولى بالصواب حسب الأدلة وقواعد الترجيح.

الآية: قال تعالى: ﴿ **وَلَقَد صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعدَهُۥٓ إِذ تَحُسُّونَهُم بِإِذنِهِۦ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلتُم وَتَنَٰزَعتُم فِي ٱلَامرِ وَعَصَيتُم مِّن بَعدِ مَا أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلأخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُم عَنهُم لِيَبتَلِيَكُم وَلَقَد عَفَا عَنكُم وَٱللَّهُ ذُو فَضلٍ عَلَى ٱلمُؤمِنِينَ (152)** ﴾.

سأتناول هذه الآية تفسيرا مقارنا حسب المطالب الآتية:

المطلب الأول: الأقوال وأصحابها.

اختلف المفسرون في قوله تعالى: ﴿ **ولقد عفا عنكم** ﴾ على أقوال، وهذه الأقوال مع أصحابها في الفروع الآتية:

الفرع الأول القول الأول وأصحابه

﴿ **ولقد عفا عنكم** ﴾ أي عن استئصالكم. وهو قول الحسن البصري، وابن جريج، ومحمد بن إسحاق، ومقاتل ابن سليمان. وظاهر قول الطبري، وابن عطية[1]، وعزاه الثعلبي إلى أكثر المفسرين.[2]

- "عن الحسن البصري –من طريق مبارك– في قوله: ﴿ **ولقد عفا عنكم** ﴾، قال: يقول الله: قد عفوت عنكم إذ عصيتموني أن لا أكون استأصلتكم."[3]

- "عن عبد الملك ابن جريج –من طريق ابن ثور– في قوله: ﴿ **ولقد عفا عنكم** ﴾، قال: إذ لم يستأصلكم."[4]

- " عن محمد بن إسحاق –من طريق سلمة– ﴿ **ولقد عفا عنكم** ﴾ ، قال: ولقد عفا الله عن عظيم ذلك، لم يهلككم بما أتيتم من معصية نبيكم – صلى الله عليه وسلم –، ولكن عدت بفضلي عليكم."[5]

- "قال مقاتل بن سليمان: ﴿ **ولقد عفا عنكم** ﴾ حيث لم تقتلوا جميعا عقوبة بمعصيتكم."[6]

---

[1] انظر: تفسير ابن عطية 525/1.

[2] انظر: تفسير الثعلبي 332/9.

[3] انظر: تفسير الطبري 144/6. وتفسير ابن أبي حاتم 789/3.

[4] انظر: تفسير الطبري 144/6.

[5] انظر: تفسير الطبري 144/6، وتفسير ابن أبي حاتم 790/3.

[6] انظر: تفسير مقاتل بن سليمان 309/1.

الفرع الثاني القول الثاني وأصحابه

﴿ **ولقد عفا عنكم** ﴾ أي: عن عقوبتكم على فراركم، ولم يؤاخذكم به. وهو قول محمد ابن السائب الكلبي، وهو اختيار الواحدي والزمخشري والبيضاوي والشوكاني وابن عاشور.

- "قال محمد بن السائب الكلبي، في قوله: ﴿ **ولقد عفا عنكم** ﴾ ، يعني: تجاوز عنكم؛ فلم يؤاخذكم بذنبكم."[1]

واختلف أصحاب هذا القول في علة العفو:

- أن علة العفو هي ما علم الله من ندمهم وتوبتهم. قال الزمخشري: "ولقد عفا عنكم لما علم من ندمكم على ما فرط منكم من عصيان أمر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ."[2] فالعفو عند الزمخشري سببه ندمهم وتوبتهم، وجعل ابن عاشور الآية تحتمل هذا المعنى فقال:" ويجوز أن يكون عفوا بعد ما ظهر منهم من الندم والتوبة، ولأجل هذا الاحتمال لم تكن الآية صالحة للاستدلال على الخوارج والمعتزلة القائلين بأن المعصية تسلب الإيمان."[3]وابن عاشور يشير هنا إلى أن الزمخشري رجح ما يقتضيه مذهبه، والآية تحتمل الوجهين.
- أن علة العفو هي التفضل من الله تعالى على المؤمنين. واستظهره ابن عاشور فقال: "والظاهر أنه عفو لأجل التأويل، فلا يحتاج إلى التوبة."[4] وكذلك استظهره القاسمي

[1] انظر: تفسير الثعلبي 333/9.
[2] انظر: الكشاف للزمخشري 425/1.
[3] انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور 130/4.
[4] انظر: المرجع السابق 130/4.

فقال:" ظاهر قوله تعالى: ﴿ **ولقد عفا عنكم** ﴾ أنه تعالى عفا عنهم من غير توبة، لأنها لم تذكر، فدل على أنه تعالى قد يعفو عن أصحاب الكبائر."[1]

المطلب الثالث: مناقشة أدلة الاقوال

نوقش القول أول بأنه على القول بأن عفا عنكم بعدم استئصالكم، يوجب تقدير محذوف، أي عفا عن من أبقاه منكم فلم يقتل. وحمل الكلام على ما لا يوجب تقدير محذوف أولى من حمله على ما يوجب تقدير محذوف.

ونوقش قول الزمخشري بأن الآية لم يذكر فيها التوبة وأن سبب تقديره للتوبة هو مذهبه المعتزلي في اشتراط التوبة في العفو على مرتكب الكبيرة، قال عبد القاهر البغدادي:" ومنها اتفاقهم [أي: المعتزلة] على دعواهم فى الفاسق من أمة الاسلام بالمنزلة بين المنزلتين، وهى أنه فاسق لا مؤمن ولا كافر، ولأجل هذا سماهم المسلمون معتزلة، لاعتزالهم قول الأمة بأسرها... وأجمعوا [أي: المعتزلة] على أنه لا يغفر لمرتكبى الكبائر بلا توبة."[2].

المطلب الرابع: أسباب الاختلاف

سبب الخلاف –والله أعلم– هو احتمال العقوبة المعفو عنها لكلا القولين، فعلى القول الأول العقوبة المعفو عنها دنيوية وهي الاستئصال، وعلى القول الثاني العقوبة المعفو عنها أخروية وهي عقوبة التولي يوم الزحف.

---

[1] محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (ت 1332 ه)، *محاسن التأويل*، لمحقق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى - 1418ه. 430/2.

[2] عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الأسفراييني، أبو منصور (ت 429ه)، *الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية*، الناشر: دار الآفاق الجديدة – بيروت، الطبعة: الثانية، 1977م. ص95.

وسبب تقدير الزمخشري : ولقد عفا عنكم لما علم من توبتكم. هو أن المعتزلة يشترطون التوبة في العفو عن مرتكب الكبيرة لذلك صاحب الكبيرة إذا مات من غير توبة يخلد عندهم في النار وفاقا للخواج، وخلافا لأهل السنة في أنه تحت المشيئة.

المطلب الخامس: ثمرة الخلاف

إن النظر في هذا الخلاف يثمر الحقائق الآتية:

1- العقوبة على الذنب قد تكون بالمصائب المكفرة وهي الغم وألم الجراح والقتل، وقد تكون عقوبة أخروية.

2- أن مرتكب الكبيرة تحت المشيئة فقد يعفى عنه تفضلا من الله عز وجل، ولا يسلب مسمى الإيمان بالكلية بدليل قوله تعالى: ﴿**والله ذو فضل على المؤمنين** ﴾.

3- أن المعصية سبب في المصائب التي تحصل للمسلمين، وأن الله يتفضل عليهم بسبب إيمانهم بالعفو.

المطلب السادس: الترجيح

الذي يظهر في هذا الموضع -والله أعلم- هو أنه لا تعارض بين هذه الأقوال وأنه يمكن الجمع بينها، والآية تحتمل كل هذه المعاني من جهة اللغة، فالعفو قد حصل بأن لم يستأصلوا، وبالمغفرة الحاصلة لهم فضلا من الله ولاحتمال ندمهم وتوبتهم.

قال الحسن البصري:" قتل منهم سبعون، وقتل عم النبي -صلى الله عليه وسلم- وشج في وجهه وكسرت رباعيته وإنما العفو أن لم يستأصلهم، هؤلاء مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله غضاب لله، يقاتلون أعداء الله، نهوا عن شيء فضيعوه، فو الله ما تركوا

حتى غموا بهذا الغم، فأفسق الفاسقين اليوم يجترم كل كبيرة، ويركب كل داهية، ويسحب عليها ثيابه، ويزعم أن لا بأس عليه فسوف يعلم."[1]

[1] انظر: المحرر الوجيز، لابن عطية 525/1.

المبحث الأول: التفسير المقارن للآية الثالثة والخمسون بعد المائة

المطلب الأول: الأقوال وأصحابها.

المطلب الثاني: أدلة الأقوال.

المطلب الثالث: مناقشة أدلة الاقوال.

المطلب الرابع: سبب الخلاف.

المطلب الخامس:ثمرة الخلاف.

المطلب السادس: الترجيح.

المبحث سابع: التفسير المقارن للآية الثالثة والخمسون بعد المائة

في هذا المبحث سأتطرق إلى ذكر الأقوال وأصحابها، ثم أدلة كل قول إن وجدت، بعدها أناقش أصحاب الأقوال، ثم أذكر سبب الخلاف وثمرته، وأخيرا أرجح ما أراه الأولى بالصواب حسب الأدلة وقواعد الترجيح.

الآية: قال تعالى: ﴿ **إذ تصعدون ولا تلوون على أحد والرسول يدعوكم في أخراكم فأثابكم غما بغم لكيلا تحزنوا على ما فاتكم ولا ما أصابكم والله خبير بما تعملون(153)** ﴾.

سأتناول هذه الآية تفسيرا مقارنا حسب المطالب الآتية:

المطلب الأول: الموضع الاول

اختلف المفسرون في المعطوف عليه بالفاء في قوله تعالى: ﴿ **فأثابكم** ﴾ على أقوال.

الفرع الأول الأقوال وأصحابها

وهذه الأقوال مع أصحابها في الفروع الآتية:

القول الأول وأصحابه

﴿ **فأثابكم** ﴾ معطوف على قوله ﴿ **صرفكم** ﴾ وهو قول أكثر المفسرين[1]. والمعنى:" فجازاكم الله غما حين صرفكم عنهم وابتلاكم."[2]

القول الثاني وأصحابه

﴿ **فأثابكم** ﴾ أنه عطف على ﴿ **إذ تصعدون ولا تلوون** ﴾، وهو قول أبي حيان الأندلسي، قال:" والذي يظهر أنه معطوف على تصعدون ولا تلوون، لأنه مضارع في معنى الماضي، لأن إذ تصرف المضارع إلى الماضي، إذ هي ظرف لما مضى."[3]

الفرع الثاني: أدلة أصحاب الأقوال

في هذا المطلب سأتناول في هذا المطلب أدلة أصحاب كل قول.

أدلة القول الأول

استدل أصحاب هذا القول: بما في الفاء في قوله ﴿ **فأثابكم** ﴾ من معنى السببية، وأن الصرف في قوله ﴿ **ثم صرفكم عنهم ليبتليكم** ﴾ سبب لهذه الإثابة بالغم، فإن الدولة كانت للمسلمين في أول غزوة أحد، ثم صرف الله المسلمين عن المشركين وتسلط المشركون عليهم ليبتليهم، فترتب على ذلك أن أثابهم الله بالغمّ، فكان الصرف سببَ مجازاتهم بالغم.[4]

---

[1] محمد بن محمد بن مصطفى (ت 982هـ)، *تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم* الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت. 100/1. وانظر: الكشاف، للزمخشري427/1. تفسير البيضاوي 43/2. تفسير النسفي 302/2. روح المعاني، للألوسي 302/2. التحريروالتنوير، لابن عاشور 131/4.

[2] انظر: الكشاف، للزمخشري427/1.

[3] انظر: البحر المحيط، لابي حيان الأندلسي 388/3.

[4] انظر: حاشية القونوي وابن التمجيد على تفسير البيضاوي 361/6.

أدلة القول الثاني

استدل أبو حيان على القول الثاني: بأنه هو الظاهر المتبادر للذهن، فإن الأصل أن يكون العطف على أقرب مذكور في السياق، وأقرب المذكورات التي يصح عليها احتمال العطف هي قوله تعالى: ﴿ **إذ تصعدون ولا تلوون** ﴾[1].

الفرع الثالث: مناقشة أدلة الاقوال

نوقش أصحاب القول الأول: بأن الأصل أن يكون العطف على أقرب مذكور، ولا ينبغي العطف على مذكور بعيد مع إمكان العطف على القريب.

ونوقش أصحاب القول الثاني: أن الفاء في ﴿ **فأثابكم** ﴾ ففيها مع معنى العطف عَلَى ﴿ **صرفكم** ﴾ معنى السببية أيضا، وهي داخلة عَلَى المسبّب؛ إذ الصرف سبب لهذه الإثابة وطول الفصل لا يضر لأن الفاصل ليس بأجنبي،[2] ويرجحه أن الصرف سبب لهذا الابتلاء، وأما العطف عَلَى ﴿ **تصعدون** ﴾ فضعيف.

ونوقش قول أصحاب القول الأول: بأنّ طول الفصل لا يضر لأن الفاصل ليس بأجنبي، بأنّ ما قبل قوله تعالى﴿ **إذ تصعدون** ﴾ "جملة مستقلّة يحسن السّكوت عليها، فليس لها تعلّق إعرابي بما بعدها، إنما تتعلّق به من حيث إنّ السّياق كلّه في قصة واحدة.[3]

ونوقش أصحاب القول الأول أيضا: بأن الاستدلال بما في الفاء من معنى السببية يمكن أن يكون كذلك للقول الثاني، فإن الإصعاد والهروب من المعركة تفرع أيضا عن الصّرف، فتفرع عنه الإثابة بالغمّ، فكان إصعادهم وهروبهم سببا في مجازاتهم بالغم، ولو أنهم ثبتوا استجابة لرسول

---

[1] انظر: البحر المحيط، لابي حيان الأندلسي 388/3.

[2] انظر: حاشية القونوي وابن التمجيد على تفسير البيضاوي 361/6.

[3] انظر: البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي 388/3.

الله –صلى الله عليه وسلم – وهو يدعوهم إلى الثبات ﴿ **والرسول يدعوكم في أخراكم** ﴾ لما جازاهم الله بالغم.

وعليه فعطف إثابة الله على إصعادهم، أنسب مع معنى الثواب والمجازاة، فإن الإثابة من الأنسب أن تُعطف على فعلهم لا على فعل الله عز وجل، فالتقدير بأنهم (هربوا فجازاهم الله غمّا). أنسب من أن يقال: صرفهم الله عن عدوهم فجازاهم غمّا.

الفرع الرابع: سبب الخلاف

وسبب الخلاف هنا هو الآتي:

1- ما في الفاء من معنى السببية وهو مناسب لكلا القولين.

2- العطف على مذكورات متعددة، على أيهم يحمل؟

الفرع الخامس: ثمرة الخلاف

ثمرة الخلاف تظهر في التقدير:

فالتقدير على القول الأول: صرفهم الله عن عدوهم فجازاهم غمّا.

والتقدير على القول الثاني: بأنهم (هربوا فجازاهم الله غما).

الفرع السادس: الترجيح

الذي يترجح للباحثة –والله أعلم– القول الثاني وهو: أنّ قوله تعالى ﴿**فأثابكم**﴾ معطوف على قوله ﴿**تصعدون ولا تلوون** ﴾، وهذا هو الذي يوافق القاعدة: العطف على ما قرب أولى من العطف على ما بعُد.[1]

[1] يوسف بن أبي سعيد الحسن بن عبد الله بن المرزبان أبو محمد السيرافي (ت 385هـ)، المحقق: الدكتور محمد علي الريح هاشم، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة – مصر عام النشر: 1394 هـ - 1974م. 1/198-199. ونسب القاعدة لسيبويه.

المطلب ثاني:الموضع الثاني

اختلف المفسرون في قوله تعالى: ﴿ **فأثابكم غمّا بغمّ** ﴾ في تفسير **الغمّ** على أقوال.

الفرع الأول: الأقوال وأصحابها.

وهذه الأقوال مع أصحابها في الفروع الآتية:

القول الأول وأصحابه

أن **الغمّ** الأول ما أصابهم من الهزيمة والقتل، و**الغمّ** الثاني: إشراف خالد بن الوليد بخيْل المشركين عليهم، وهو قول ابن عباس ومقاتل[1].

القول الثاني وأصحابه

أنّ **الغمّ** الأول فرارهم الأول، و**الغمّ** الثاني. فرارهم حين سمعوا أنّ محمدا-صلى الله عليه وسلم- قد قُتل، روي عن مجاهد[2].

القول الثالث وأصحابه

أنّ **الغمّ** الأول ما فاتهم من الغنيمة وأصابهم من القتل والجراح، و**الغمّ** الثاني: حين سمعوا أن النبي صلى الله عليه وسلم قد قتل، وهو قول محمد بن إسحاق[3]، وروي عن قتادة[4] والربيع[5] ومجاهد.

---

[1] انظر: زاد المسير، لابن الجوزي 336/1.

[2] انظر: المرجع السابق. وتفسير ابن أبي حاتم 791/3. والبحر المحيط، لأبي حيان 387/3.

[3] انظر: تفسير الطبري، 155/6.

[4] انظر: المرجع السابق 155/6.

[5] انظر: البحر المحيط، لأبي حيان 387/3.

القول الرابع وأصحابه

أنّ **الغمّ** الأول ما فاتهم من الغنيمة، والفتح، و**الغمّ** الثاني: إشراف أبي سفيان عليهم، وهو قول مقاتل بن سليمان[1]، وروي عن السّدّي[2] ورواه ابن جريج عن مجاهد[3].

القول الخامس وأصحابه

أنّ **الغمّ** الأول إشراف خالد بن الوليد عليهم، و**الغمّ** الثاني: إشراف أبي سفيان عليهم، ذكره الثعلبي.[4]

القول السادس وأصحابه

يكون التقدير على هذا القول: غمّكم كما غممتم غيركم، فيكون أحد الغمين للصحابة، وهو أحد غمومهم التي ذكرناها عن المفسرين، ويكون الغم الذي جوزوا لأجله لغيرهم.[5] واتفق القولان هنا على أن **الغمّ** الأول كان للصحابة وأن الباء هنا ليست للمصاحبة وإنما هي للمعادلة أو السببية. واختلفوا في **الغمّ** الثاني على قولين:

الأول: أن أصحاب **الغمّ** الثاني هم المشركون غمّهم المسلمون يوم بدر، وهو قول الحسن.[6]

---

[1] انظر: تفسير مقاتل، 307/1.

[2] انظر: المرجع السابق 307/1.

[3] انظر: تفسير الطبري 156/6.

[4] انظر: تفسير الطبري 156/6، وتفسير الثعلبي 338/9.

[5] انظر: زاد المسير، لابن الجوزي 336/1.

[6] انظر: المرجع السابق 336/1.

الثاني: أي: بغمّكم رسولَ الله -صلى الله عليه وسلم- إذ عصيتم أمره، **فالغمّ** الأول لهم، و**الغمّ** الثاني للنبي عليه السلام، وهذا القول اختيار الزجاج[1].

الفرع الثاني أدلة أصحاب الأقوال

الذي يتبين للباحثة في هذا الموضع -والله أعلم- أن الأدلة التي استدل بهاأصحاب كل قول هي نفس روايته لأحداث غزوة أحد، وليست من قبيل الاستدلال على الأحكام بنصوص مؤيدة تحمل نفس الدلالة، بل هي من قبيل الاستدلال بالرواية على الأحداث الواقعة، وذلك يكون لكل مفسّر بحسب ما وصل إليه من الروايات، وقد ذكرنا أن المؤمنين زلزلوا فيها زلزالا شديدا، وتتابعت عليهم الغموم والابتلاءات، وثبّتهم المولى عز وجل فيها، وفضح المنافقين.

الفرع الثالث مناقشة أدلة أصحاب الأقوال

بما أنّ مناقشة الأدلة فرع لإيرادها كذلك المناقشة إذ الروايات هنا هي الأدلة وهي نفس الأقوال التي رواها أصحابها.

الفرع الرابع: سبب الخلاف.

سبب الخلاف في هذا الموضع هو الآتي:

1- هو اختلاف الروايات في أحداث غزوة أحد.

2- احتمال لفظ الآية لعدة معان، ولذلك اختلفوا في معنى **الباء**، وغيرها من الألفاظ.

---

[1] علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت 468هـ)، *الوسيط في تفسير القرآن المجيد*، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، 1415 هـ - 1994م 506/1.

الفرع الخامس: ثمرة الخلاف

تتجلى ثمرة الخلاف في الآتي:

- على القول بأن أصحاب الغم الأول والثاني هم الصحابة، يكون السياق سياق عتاب لهم وامتنان، وكذلك إذا كان صاحب الغم الثاني هو النبي -صلى الله عليه وسلم-.
- بينما لو جعلنا أصحاب الغم الثاني هم قريش يوم بدر، فيكون السياق سياق توبيخ وتنديم ويصبح قوله فأثابكم تهكما، ولذلك جعلوا لا في قوله **لكيلا تحزنوا** زائدة أي ليصيبكم الحزن. ولاشك أن الأول أقرب إلى الرجحان من الثاني.[1]

الفرع السادس: الترجيح

الذي يظهر للباحثة -والله أعلم- أنه مما تجدر الإشارة إليه قبل الترجيح، أنه يمكن الجمع بين الأقوال المتقاربة في هذا النوع من الخلاف لأن موضوع الخلاف هو ما تدل عليه ألفاظ الآية مما وقع للمسلمين في غزوة أحد. والمرجحات هنا هي دلالة السياق وانسجام الأحداث مع ألفاظ الآية كاملة يدخل في ذلك السباق واللحاق، وهو قوله تعالى: ﴿ **إذ تصعدون ولا تلوون على أحد والرسول يدعوكم في أخراكم فأثابكم غما بغم لكيلا تحزنوا على ما فاتكم ولا ما أصابكم والله خبير بما تعملون(153)**﴾.

والذي يترجح هو رواه السّدي- من طريق أسباط-قال:﴿ **فأثابكم غما بغم** ﴾ **الغم** الأول ما فاتهم من الغنيمة والفتح، و**الغم** الثاني إشراف العدو -وهو أبو سفيان- عليهم[2]. وذلك استنادا إلى عدة مرجحات، وهي اللآتية:

---

[1] محمد بن صالح العثيمين (ت 2001م)، *تفسير القرآن الكريم «سورة آل عمران»*، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية الطبعة: الثالثة، 1435هـ.. 322/2.

[2] انظر: تفسير ابن أبي حاتم 791/3.

1- اللحاق وهو قوله تعالى ﴿ **لكيلا تحزنوا على ما فاتكم ولا ما أصابكم والله خبير بما تعملون**﴾. وما فاتهم لا شك أنه هو الغلبة والنصر، أو الغنيمة، وأن قوله: **ولا ما أصابكم**. هو ما أصابهم إما في أبدانهم، وإما في إخوانهم. فإن كان ذلك كذلك فمعلوم أن الغم الثاني هو معنى غير هذين؛ وهو إشراف العدو عليهم. والحكمة في ذلك لئلا يحزنهم ما نالهم من الغم الناشئ عما فاتهم من غيرهم، ولا ما أصابهم قبل ذلك في أنفسهم، "فيكون هذا من لطف الله بهم أنه يصيبهم بمصائب تنسيهم المصائب الأولى، ثم بعد ذلك تنفرج، وهذا من رحمته عز وجل وعنايته بالنبي – صلى الله عليه وسلم و الصّحابة.[1]

2- مطابقته للواقع، فإنه حصل لهم غم فوات الغنيمة، ثم أعقبه غم الهزيمة، ثم غم الجراح التي أصابتهم، ثم غم القتل، ثم غم سماعهم أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قد قتل، ثم غم ظهور أعدائهم على الجبل فوقهم، وليس المراد غمين اثنين خاصة، بل غما متتابعا لتمام الابتلاء والامتحان.[2]

3- السباق وهو قوله: **فأثابكم**، فقوله بعد ذلك: **بغم** من تمام الثواب، لا أنه سبب جزاء الثواب، والمعنى: أثابكم غما متصلا بغم جزاء على ما وقع منهم من الهروب، وتخليهم عن نبيهم – صلى الله عليه وسلم – وأصحابه، وترك استجابتهم له وهو يدعوهم، ومخالفتهم له في لزوم مركزهم، وتنازعهم في الأمر وفشلهم، وكل واحد من هذه الأمور يوجب غما يخُصه، فترادفت عليهم الغموم، كما ترادفت منهم أسبُابها وموجباتها، ولولا أن تداركهم المولى –عز وجل– بعفوه لكان أمرا آخر.

---

[1] انظر: تفسير العثيمين 321/2.

[2] انظر:تفسير الطبري 158/6. التحرير والتنوير، لابن عاشور 132/4.

المطلب الثالث: الموضع الثالث

اختلف المفسرون في معنى الباء في قوله تعالى: ﴿**غما بغم**﴾ على أقوال.

الفرع الأول: الأقوال وأصحابها.

وهذه الأقوال مع أصحابها في الفروع الآتية:

القول الأول وأصحابه

أنّ الباء للجر المجرّد، وهو قول للحسن البصري. ومحمد ابن إسحاق، ومجاهد، والسّدّي.

قال محمد بن إسحاق: فأثابكم غما بغم أي: كربا بعد كرب، قتل من قتل من إخوانكم، وعلو عدوكم عليكم، وما وقع في أنفسكم من قول من قال: قتل نبيكم، وكان ذلك مما تتابع عليكم غما بغم[1].

وعن الحسن البصري –من طريق عباد بن منصور– قوله: ﴿ **فأثابكم غما بغم** ﴾، قال: غما –والله– شديد على غم شديد، ما منهم إنسان إلا وقد همته نفسه[2].

قال السدي قوله: ﴿ **فأثابكم غما بغم** ﴾، الغم الأول ما فاتهم من الغنيمة والفتح، والغم الثاني إشراف العدو عليهم[3].

القول الثاني وأصحابه

---

[1] انظر: تفسير ابن أبي حاتم، 3/791-792.

[2] انظر: تفسير ابن أبي حاتم، 3/791. وذكر ابن عطية "أن الباء على هذا القول هي باء الجر المجرد."انظر: المحرر الوجيز 1/ 526.

[3] أخرجه ابن جرير 6/ 152، وابن أبي حاتم 3/ 791.

أنّ الباء للمعادلة، وهذا المعنى يعبّر عنه النّحويون بالبدل أو العوض، وهو قول ثانٍ للحسن البصري. وهو قول قتادة.

عن الحسن البصري، قوله: ﴿**فأثابكم غما بغم**﴾، يعني: بغم المشركين يوم بدر[1].

وذكره ابن عاشور في تفسيره من غير عزو:"والباء في قوله: بغم باء العوض. و**الغمّ** الأول غم نفس الرسول، و**الغمّ** الثاني غم المسلمين، والمعنى أن الرسول اغتم وحزن لما أصابكم، كما اغتممتم لما شاع من قتله فكان غمّه لأجلكم جزاءا على غمّكم لأجله."[2]

وعن قتادة : حين سمعوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قتل، فأنساهم الغم الأخير ما أصابهم من الجراح والقتل وما كانوا يرجون من الغنيمة.[3]

القول الثالث وأصحابه

الباء للسببية وهو قول لابن عباس واختاره الزمخشري[4]، وذكره ابن عطية في تفسيره من غير عزو، قال:" واختلف الناس في معنى قوله تعالى: ﴿**فأثابكم غما بغم**﴾ فقال قوم: المعنى «أثابكم غما» بسبب الغم الذي أدخلتموه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وسائر المؤمنين، بفشلكم وتنازعكم وعصيانكم. قال القاضي أبو محمد – وهو ابن عطية- : فالباء على هذا باء السبب."[5]

---

[1] ذكر ابن عطية:"أن الباء على هذا القول هي باء المعادلة."انظر المحرر الوجيز 1/ 526.

[2] انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور.132/4.

[3] انظر: تفسير ابن أبي حاتم، 791/3.

[4] انظر: الكشاف، للزمخشري 427/1.

[5] انظر: تفسير ابن عطية، 526/1.

عن ابن عباس قوله: فأثابكم غما بغم فإنما أصابكم الذي أصابكم من أجل أنكم عصيتموني.[1]

الفرع الثاني: أدلة أصحاب الأقوال.

أدلة القول الأول

استدل القائلون بأن الباء للجر المجرد[2]باللغة، ذلك أن باء الجر عند علماء العربية أصل معناها الإلصاق[3]، قال سيبويه[4]: " وباء الجر إنما هي للإلزاق والاختلاط، وذلك قولك: خرجت بزيد، ودخلت به، وضربته بالسوط: ألزقت ضربك إياه بالسوط. فما اتسع من هذا في الكلام فهذا أصله."[5]

---

[1] انظر: تفسير ابن أبي حاتم، 791/3.

[2] وهذه عبارة ابن عطية في تفسيره:" وقالت جماعة كبيرة من المتأولين: المعنى أثابكم غما على غم، أو غما مع غم، وهذه باء الجر المجرد." انظر: تفسير ابن عطية، 526/1.

[3] محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت 794 هـ)، البرهان في علوم القرآن، لمحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم (ت 1401 هـ) الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، الطبعة: الأولى، 1376 هـ - 1957م. 252/4.

[4] هو عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه: إمام النحاة، وأول من بسط علم النحو. ولد في إحدى قرى شيراز سنة 148هـ، وقدم البصرة، فلزم الخليل بن أحمد ففاقه. وصنف كتابه المسمى "كتاب سيبويه – ط " في النحو، لم يصنع قبله ولا بعده مثله. ورحل إلى بغداد، فناظر الكسائي. وأجازه الرشيد بعشرة آلاف درهم. وعاد إلى الأهواز فتوفي بها، وقيل: وفاته وقبره بشيراز.سنة 180هـ وكانت في لسانه حبسة. و"سيبويه"بالفارسية رائحة التفاح. وكان أنيقا جميلا، توفي شابا. وفي مكان وفاته والسنة التي مات بها خلاف.انظر الاعلام للزركلي81/5.

[5] عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه (ت 180 هـ). *الكتاب*. المحقق: عبد السلام محمد هارون. مكتبة الخانجي. الطبعة: الثالثة، القاهرة، (1408هـ - 1988م).217/4.

قلت: والمعية والمصاحبة[1] تحمل هنا معنى تقارب الفعلين في الزمان وهذا فيه معنى الإلصاق.[2]

واستدلوا أيضا بدلالة السياق إذا كان معنى غما بغم: فيكون الغمان إذ ذاك لهم. فالأول: هو ما أصابهم من الهزيمة والقتل. والثاني: إشراف خالد بخيل المشركين عليهم.

أدلة القول الثاني

الدليل الأول: استدل القائلون بأنها للمعادلة أو العوض، بدلالة السياق، ثم اختلفوا على ثلاث فرق:

- استدل فريق منهم من بأن **الغمّ** الثاني المقصود به غم المشركين يوم بدر، ولذلك كانت الباء هنا للعوض.
- واستدل فريق ثانٍ بأن **الغمّ** الأول غم نفس الرسول، و**الغمّ** الثاني غم المسلمين[3]. وعليه فالباء للعوض.
- واستدل فريق ثالث بأن **الغمّ** قد أصابهم في حالتين وأنساهم **الغمّ** الثاني ما أصابهم في الأول، على قول قتادة الذي ذكرناه آنفا.

---

[1] انظر: البحر المحيط، لابي حيان الأندلسي. 387/3.

[2] محمد عبد الخالق عضيمة (ت 1404 ه)، *دراسات لأسلوب القرآن الكريم*، تصدير: محمود محمد شاكر الناشر: دار الحديث، القاهرة. 3/2.

[3] انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور.132/4.

الدليل الثاني: أن الباء تحتمل معنى المعادلة أو العوض والبدل من جهة اللغة[1]، وهو المناسب لتفسير الغم الثاني بغم المشركين على تفسير الحسن البصري، وهو المناسب أيضا لتفسير **الغمّ** كما أورده ابن عاشور، وكما نقلنا عن قتادة، وضابطها أنها الداخلة على الزائل كما نص على ذلك أبو حيان، في تفسير[2] قوله تعالى: ﴿ **وبدلناهم بجنتيهم جنتين ذواتي أكل خمط**﴾ (سبأ:16).

أدلة القول الثالث

استند القائلون بأنها للسببية على تفسير **الغمّ**، والمعنى: أثابكم غما بسبب **الغمّ** الذي أدخلتموه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وسائر المؤمنين.

واستدلوا بأن الباء تحتمل معنى السببية من جهة اللغة. قال الشاطبي:" وأما الباء فالسببية فيها معنى شهير كثير."3 وهذا المعنى موجود في القرآن كثيرا كقوله تعالى: ﴿ **فكلا أخذنا بذنبه** ﴾ [العنكبوت: 40]. وكقوله تعالى: ﴿ **وبالحق أنزلناه وبالحق نزل** ﴾[الاسراء: 105]. وغير ذلك كثير في القرآن الكريم.[4]

---

[1] إبراهيم بن موسى الشاطبي (المتوفى 790 هـ)، *المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية (شرح ألفية ابن مالك)*، المحقق: مجموعة محققين، الناشر: معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى – مكة المكرمة الطبعة: الأولى، 1428 هـ - 2007 م. 632/3.

[2] انظر: البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي 536/8.

[3] انظر: شرح ألفية ابن مالك، إبراهيم بن موسى الشاطبي 626/3.

[4] انظر: دراسات في أسلوب القرآن الكريم، عبد الخالق عظيمة 6/2-11.

الفرع الثالث: مناقشة أدلة الاقوال

الملاحظ هنا أن مناقشة أصحاب كل قول للقول الآخر إنما هي تابعة لللمناقشة الواقعة في تفسير الغمين، فالمسألتان آخذ بعضهما برقاب بعض وهذا الخلاف تابع للخلاف في تفسير الغمين، لذلك نحيل على المناقشة الواقعة في تفسير الغمين.

الفرع الرابع: أسباب الاختلاف

سبب الخلاف في معنى الباء هنا تابع للخلاف في تفسير الغمين المذكورين في الآية، وذلك أيضا تابع للاختلاف في وقائع قصة غزوة أحد، وسبب الخلاف الواقع في القصة ذكره الغمام ابن عطية في تفسيره حيث قال:" واختلفت الروايات في هذه القصة من هزيمة- أحد- اختلافا كثيرا، وذلك أن الأمر هول، فكل أحد وصف ما رأى وسمع."[1]

كذلك من أسباب الخلاف أن الباء تحتمل من جهة اللغة كل من تلك المعاني التي ذهب إليها كل فريق، حيث أوصلها بعضهم إلى واحد وعشرين معنى.[2]

الفرع الخامس: ثمرة الخلاف

إن تعدد المعاني التي تحملها الباء من جهة اللغة، واختلاف المفسرين في تحديد معناها بما يناسب معنى السياق الذي ذهب إليه، يثمر لدى الباحث تعدد الخيارات في تحديد المعنى والذهاب إلى ما هو أبعد من اللفظ، إلى السياق ثم الآثار الواردة في قصة غزوة أحد والتي كانت موضوع السياق.

---

[1] انظر: تفسير ابن عطية. 527/1.

[2] انظر: أبو الحسين المزني، *الحروف*، حققه: د.محمود حسني محمود ود. محمد حسن عواد، الناشر: دار الفرقان للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 1403هـ 1983م.ص54.

من ثمرات هذا الخلاف إدراك اتساع اللغة العربية للمعاني المتعددة التي يرشد إليها القرآن الكريم والمعبرة عن الوقائع التي حصلت في هذه الغزوة المباركة بأوجز عبارة وأبلغها في الدلالة على هول ما وقع للمسلمين آنذاك.

الفرع السادس: الترجيح

الذي تراه الباحثة – والله أعلم– أن الراجح أن الباء هنا للجر المجرد، وأن معناها المصاحبة. أي: غما بعد غم.

والملاحظ أن الترجيح هنا هنا تابع للترجيح الواقع في تفسير الغمين. والراجح هناك هو ما ذهب إليه السّدّي وابن إسحاق وغيرهم.

وهو ما رجحه الطبري في تفسيره قال:" ﴿**فأثابكم غمّا بغمّ**﴾. لأن معناه: فجزاكم غما بعقب غم تقدمه. وهو نظير قول القائل: نزلت ببنى فلان، ونزلت على بنى فلان، وضربته بالسيف، وعلى السيف.[1]

وهو ما رجّحه ابن عاشور أيضا في تفسيره.[2]

بينما ذهب العثيمين في تفسيره إلى جعل الخلاف الواقع هو من باب تعدد الاحتمالات التي يحتملها السياق مشيرا إلى قاعدة: **أنّ الآية إذا كانت تحتمل أكثر من معنى وليس بينها منافاة فإنها تحمل على كلّ ما تحتمله من المعاني؛ لأن هذا من بلاغة القرآن.**[3] وهذه قاعدة مهمة تستعمل في الترجيح بين أقوال المفسرين.

---

[1] انظر: تفسير ابن جرير، 150/6.

[2] انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور.132/4.

[3] انظر: تفسير العثيمين، 320/2.

المطلب الرابع: الموضع الرابع

اختلف المفسرون في قوله تعالى: ﴿ **لكيلا تحزنوا على ما فاتكم ولا ما أصابكم والله خبير بما تعملون** ﴾ على أقوال.

الفرع الأول: الأقوال وأصحابها.

وهذه الأقوال مع أصحابها في الفروع الآتية:

القول الأول وأصحابه:

أن لا في قوله: ﴿ **لكيلا تحزنوا**﴾ نافية. وهو قول "ابن عباس، وعبد الرحمن بن عوف، والحسن وقتادة، والسّدّي"[1]، وهو قول جمهور المفسرين.[2] واقتصر عليه الطبري[3]، والمعنى:"﴿ **لكيلا تحزنوا على ما فاتكم** ﴾من الغنيمة، ﴿ **ولا ما أصابكم** ﴾من القتل حين تذكرون، فشغلهم أبو سفيان."[4] وبهذا يكون أنساهم بمصيبة صغيرة مصيبة كبيرة[5] والعلة في ذلك لكي لا يصيبهم الحزن، وذكر هذا على جهة العتاب والامتنان.

القول الأول وأصحابه:

أن لا في قوله: ﴿ **لكيلا تحزنوا**﴾ صلة. وهو قول أبي البقاء[6]، والمفضل. ومعنى الكلام:" لكي تحزنوا على ما فاتكم وأصابكم عقوبةً لكم في خلافكم. ومثلها قوله تعالى: ﴿ **لئلا يعلم**

---

[1] انظر: تفسير ابن كثير 144/1.

[2] انظر: البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي 388/3.

[3] انظر: جامع البيان، لابن جرير الطبري 158/6-159.

[4] أخرجه ابن جرير 6/ 152، وابن أبي حاتم 3/ 791.

[5] انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور 132/4.

[6] انظر: البحر المحيط، لأبي حيان 388/3.

أهل الكتاب ألا يقدرون على شيء من فضل الله ﴾ (الحديد:29) أي: ليعلم. هذا قول المفضل."[1] وعليه "فيكون زيادة في التوبيخ والتندم إن كان قوله: فأثابكم تهكّم."[2]

الفرع الثاني: أدلة أصحاب الاقوال

أدلة القول الأول

استدل الجمهور على أن لا هنا للنفي بأنه هو الأصل. قال الراغب:" «لا» يستعمل للعدم المحض... وذلك يكون للنفي."[3]

واستدلوا بأن السياق يدل على اللوم والعتاب مع إرادة نفي الحزن عنهم،[4] وهذا يقتضي أن تكون لا هنا نافية.

أدلة القول الثاني

1- استدل من قال بأن لا هنا زائدة بدلالة السياق جاء في تفسير الجلالين:" ﴿**فأثابكم**﴾ فجازاكم ﴿**غما**﴾ بالهزيمة ﴿**بغم**﴾ بسبب غمكم للرسول بالمخالفة، وقيل الباء بمعنى على، أي مضاعفا على غم فوت الغنيمة ﴿**لكيلا**﴾ متعلق بعفا، أو بأثابكم فلا زائدة ﴿**تحزنوا على ما فاتكم**﴾ من الغنيمة ﴿**ولا ما أصابكم**﴾ من القتل والهزيمة ﴿**والله خبير بما تعملون**﴾."[5]

---

[1] انظر: زاد المسير، لابن الجوزي 336/1.

[2] انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور132/4.

[3] انظر: المفردات، للراغب الأصفهاني ص753.

[4] انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور132/4.

[5] جلال الدين محمد بن أحمد المحلي (ت 864 هـ)، وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت 911 هـ). تفسير الجلالين. القاهرة: دار الحديث. الطبعة: الأولى. (بلا تاريخ). ص88.

2- واستدلوا بوجود النظير في القرآن الكريم كقوله جل شأنه: ﴿ **لئلا يعلم أهل الكتاب ألا يقدرون على شيء من فضل الله** ﴾ (الحديد:29) أي: ليعلم.

الفرع الثالث: مناقشة أدلة الاقوال.

ناقش الجمهور أدلة القول الثاني كما يأتي:

1- نوقش أصحاب القول الأول بأنّالحذف والزيادة خلاف الأصل فكلّما أمكن أن يكون الكلام مستقيما دون تقدير محذوف، كان ذلك أولى، وكذلك إذا استقام الكلام دون جعل الكلمة زائدة، هذا أصل متفق عليه.[1]

2- ونوقش استدلالهم بالسياق بأن الله عز وجل يحبّ من المؤمنين ألا يحزنوا بل ويسلّيهم إذا وجدت أسباب الحزن. قال تعالى: ﴿**إنما النجوى من الشيطان ليحزن الذين آمنوا وليس بضارهم شيئا إلا بإذن الله** ﴾ [المجادلة: 10] فهذا تسلية، فكيف يفعل الله شيئا من أجل أن يحزنوا؟ وعليه فالأولى أنّ هذه الغموم التي أصابتهم من أجل أن ينسي بعضها بعضا، فلا يحزنوا على ما أصابهم، ولا ما فاتهم، وحينئذ إذا انكشف الكل صار له طعم لذيذ في النفوس.[2]

الفرع الرابع: سبب الخلاف.

إن سبب الخلاف في هذا الموضع هو الآتي:

1- الاختلاف في معنى العديد من الألفاظ التي وردت في السياق الذي وردت فيه **لا** كلفظ **الغم** الثاني هل هو غمهم هم أم غم الرسول -صلى الله عليه وسلم-؟، وكذلك **الباء** هل هي سببية أم للمصاحبة؟

---

[1] انظر: دراسات لأسلوب القرآن الكريم، لعبد الخالق عضيمة 570/2.

[2] انظر: تفسير العثيمين 322/2.

2- الاحتمال اللغوي بحيث إن **لا** تحتمل النفي والزيادة، ولكلٍّ نظيرٌ من كلام العرب، ونصوص القرآن الكريم.

الفرع الخامس: ثمرة الخلاف.

تتجلى ثمرة الخلاف فيما يأتي:

- على قول الجمهور بأن **لا** نافية، يكون السياق سياق عتاب لهم وامتنان.
- على القول بأنها زائدة، فيكون السياق سياق توبيخ وتنديم، ويصبح قوله **فأثابكم** تهكما، أي: ليصيبكم الحزن.

الفرع السادس: الترجيح.

الذي يظهر للباحثة –والله أعلم– أن الراجح هو القول الأول وهو أن **لا** هنا نافية على بابها، وذلك للمرجحات الآتية:

1- لأن الزيادة خلاف الأصل، فلا يصار إليه ما دام الكلام مستقيما دون تقدير زيادتها.[1]

2- انسجام الكلام مع السياق على معنى النفي، ولأن نفي الحزن عن المؤمنين مقصود للشارع بدليل قوله تعالى: ﴿**إنما النجوى من الشيطان ليحزن الذين آمنوا وليس بضارهم شيئا إلا بإذن الله**﴾ [المجادلة: 10].

ولهذه المرجحات وغيرها اقتصر الطبري في تفسيره على القول الأول ولم يحك القول الثاني. كما استبعده العثيمين في تفسيره.

---

[1] انظر: دراسات لأسلوب القرآن الكريم، لعبد الخالق عضيمة 570/2.

خـــــــاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبمنه وفضله تتنزل البركات، و الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه بعدما قضيت رحلة في انجاز هذا البحث، حاولت من خلاله معرفة أقوال المفسرين وآراءهم في المسائل التفسيرية، ولقد كانت رحلة شاقة ولكنها شيقة، كما كانت نافعة ومفيدة.

النتائج

من خلال هذا البحث توصلت إلى النتائج التالية:

- التفسير المقارن يتعلق بالأقوال التي يكون فيها الاختلاف فيها حقيقيا معتبرا.
- الوصول إلى القول الراجح في تفسير الموضع الذي وقع فيه الخلاف بين المفسرين يجب أن تكون فيه الأقوال مدعومة بالدليل العلمي.
- الخلاف لا يكون إلا بعد جمع الأقوال وعرضها والتي بها يظهر الاختلاف فيما بينها.
- لتتضح سمات التفسير المقارن بين أقوال المفسرين ينبغي مناقشة الأدلة وتحليلها والمقارنة بينها.
- أن الأخذ بعموم لفظ ﴿**الناس**﴾ أرجح من الأخذ بالخصوص فيكون مرادا به المماليك وغيرهم، وهذا الترجيح بناء على قاعدة: العبرة بعموم اللفظ.
- أما لفظ ﴿**فاحشة**﴾ فلم يترجح للباحثة –والله أعلم بالصواب– في هذا الموضع من الخلاف أيٌّ من القولين، لتكافؤ المرجحات، مع إمكان الجمع بينهما، فالمعنى اللغوي، واستعمال القرآن، ودلالة السياق كلها تستدعي مسلك الجمع فهو هنا أولى من الترجيح.
- في لفظ ﴿**سنن**﴾ يظهر جانب من الإعجاز القرآني في الجمع بين الأقوال المختلفة اختلافا حقيقيا معتبرا من غير تضاد بينها، قال ابن عاشور:" فالقرآن من جانب إعجازه يكون أكثر معانٍ من المعاني المعتادة التي يودعها البلغاء في كلامهم."وقال أيضا: "المعاني المتعددة التي يحتملها اللفظ بدون خروج عن مهيع الكلام العربي البليغ، معانٍ في تفسير الآية."

- الأرجح –والله أعلم– في لفظ ﴿**وأنتم تنظرون**﴾ أنها جملة حالية مؤكدة لما قبلها، ثم يليه في الرجحان جعلها جملة مستأنفة، وعلى هذين القولين: يدل السّياق، وذلك لإفادته ثلاثة أمور: الموعظة والمعذرة والملام،–كما بيّناه في موضعه– بأوجز لفظ وأرشق عبارة.

- في لفظ ﴿**الذين كفروا**﴾ يترجح القول الأول فالثالث وهو ما يتقوى بسبب النزول وهو أحداث غزونة أحد، وما قاله المنافقون والمشركون آنذاك، يؤثر على معنويات المؤمنين، فكان في هذه الآية أقوى ردّ عليهم.

- في قوله تعالى:﴿ **ولقد عفا عنكم** ﴾ يمكن الجمع بين القولين، فالعفو حاصل على كل حال، وفي اختلافهم في علة العفو يظهر تأثير المذهب والمعتقد على قول الزمخشري.

- في قوله تعالى: ﴿**فأثابكم**﴾ يترجح أنه معطوف على قوله ﴿**تصعدون ولا تلوون**﴾، وهذا هو الذي يوافق القاعدة: العطف على ما قرب أولى من العطف على ما بعُد.

- في قوله تعالى:﴿**غما بغم**﴾ يترجح أن: **الغم** الأول هو ما فاتهم من الغنيمة والفتح، و**الغم** الثاني هو إشراف العدو –وهو أبو سفيان– عليهم، لمرجحات عدة ذكرت في موضعها.

- الباء في قوله تعالى:﴿**غما بغم**﴾ الراجح أنها هنا للجر المجرد، وأن معناها المصاحبة، أي: غما بعد غم. وقد ذكرت المرجحات في موضعها.

- في قوله تعالى:﴿**لكيلا تحزنوا**﴾ الذي يظهر للباحثة –والله أعلم– هو القول الأول وهو أن (**لا**) هنا نافية على بابها، وذلك للمرجحات المذكورة هناك.

فتلك عشرة كاملة.

التوصيات

من خلال بحثي هذا أود أن ألفت نظر الباحثين إلى بعض النقاط التي أرى أنها تحتاج إلى مزيد من البحث والدراسة.

- مواصلة العناية بالتفسير المقارن وبيان طرقه والكشف عنه وبيان مناهجه.

- إثراء المكتبة العلمية بإكمال الإجزاء المتبقية من سورة آل عمران ثم النساء إلى سورة الناس.

وفي الأخير أحمد الله عز وجل أولا وآخرا على أن ألهمني ووفقني إلى إتمام هذا البحث، الذي لم آلوا فيه جهدا، وأسأل الله أن يكون خالصا لوجهه الكريم، إنه ولي ذلك والقادر عليه، والأجر على قدر النصب كما في الحديث، فإن أصبت فمن الله وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان وصلى الله على نبينا محمد –صلى الله عليه وسلم– وعلى آله وصحبه أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

قائمة الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الأحاديث والآثار

فهرس الأعلام المترجم لهم

فهرس المصادر والمراجع

فهرس الآيات القرآنية

1	﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.	ص23
2	﴿ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كانَ عاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾.	ص41
3	﴿ وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ (143) ﴾.	ص46
4	﴿ واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم ﴾ [النساء: 15]	ص39
5	﴿ إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ﴾ [النساء: 19]،	ص 39
6	﴿ إن الله لا يأمر بالفحشاء ﴾ [الأعراف: 28]	ص 38
7	﴿ إنما حرم ربي الفواحش ﴾ [الأعراف: 33]،	ص 39
8	﴿ وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون ﴾ [النحل: 90]،	ص 38،39
9	﴿ وبالحق أنزلناه وبالحق نزل ﴾[الاسراء: 105]	ص 79
10	﴿ إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة ﴾ [النور: 19]،	ص 39
11	﴿ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة﴾ [النور: 22]	ص 24،27
12	﴿ فكلا أخذنا بذنبه ﴾ [العنكبوت: 40]	ص 79
13	﴿ من يأت منكن بفاحشة مبينة ﴾ [الأحزاب: 30]،	ص 39
14	﴿ وبدلناهم بجنتيهم جنتين ذواتي أكل خمط﴾ (سبأ:16).	ص 79
15	﴿ ولن تجد لسنت الله تحويلا﴾ [فاطر: 43]	ص 42
16	﴿ الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم﴾ (النجم: 32)	ص 38
17	﴿ لئلا يعلم أهل الكتاب ألا يقدرون على شيء من فضل الله ﴾ (الحديد:29)	ص 82،83،84
18	﴿إنما النجوى من الشيطان ليحزن الذين آمنوا وليس بضارهم شيئا إلا بإذن الله ﴾[المجادلة: 10]	ص 84،85
19	﴿ فاعتبروا يا أولي الأبصار ﴾ (الحشر:6)،	ص 43

فهرس الأحاديث والآثار المخرجة

	الحديث أو الأثر	الصفحة
1	أن النبي – صلى الله عليه وسلم – مر بقوم يصطرعون فقال : ما هذا ؟ قالوا : فلان ما يصارع أحدا إلا صرعه ، قال : أفلا أدلكم على من هو أشد منه ؟ رجل كلمه رجل فكظم غيظه فغلبه وغلب شيطانه وغلب شيطان صاحبه لا أخبركم بأشد منه؟ رجل شتمه أخوه فغلب نفسه وشيطانه، وشيطان صاحبه.	ص29
2	«أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبي فلان؟ كان إذا أصبح» قال: «اللهم قد تصدقت بعرضي على عبادك»	ص29
3	عَن عَليّ بن الْحُسَيْن أن جَارِيَة جعلت تسكب عَلَيْهِ المَاء يتهيأ للصَّلَاة فَسقط الإبريق من يَدهَا على وَجهه فَشَجَّهُ، فَرفع رَأسه إِلَيْهَا فَقَالَت: إِن الله يَقُول﴿والكاظمين الغيظ﴾ قَالَ: قد كظمت غيظي. قَالَت: "﴿والعافين عن الناس﴾قَالَ: قد عَفا الله عَنْك قَالَت ﴿وَالله يحب الْمُحْسِنِينَ﴾ قَالَ: اذهبي فَأَنت حرَّة.	ص28

فهرس الأعلام المترجم لهم

الرقم	العلم	الصفحة
01	ابن عباس	24
02	ابن فارس	20
03	الربيع بن أنس	25
04	الزركشي	14
05	أبو العالية	24
06	أبو حيان	14
07	زيد بن أسلم	26
08	سيبويه	75
09	محمد ابن السائب الكلبي	24
10	مقاتل بن حيان	26
11	مقاتل بن سليمان	26

فهرس المصادر والمراجع

1- إبراهيم بن موسى الشاطبي أبو إسحق (ت 790) هـ). (1428 هـ - 2007 م.). *لمقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية (شرح ألفية ابن مالك)*. مكة المكرمة: المحقق: مجموعة محققين. معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى. الطبعة: الأولى،.

2- أبو الحسين المزني. (1403هـ -1983م). *الحروف*. عمان المملكة الأردنية.: حققه: محمود حسني محمود. محمد حسن عواد. دار الفرقان. .

3- أحمد الزيات ونخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية. (الطبعة: الثانية [كُتِبَتْ مقدمتُها 1392 هـ = 1972 م]). *المعجم الوسيط*. القاهرة: مجمع اللغة العربية بالقاهرة.

4- أحمد بن إبراهيم الثعلبي أبو إسحاق (ت 427 هـ). (1463 هـ - 2015 م). *الكشف والبيان عن تفسير القرآن*. جدة - المملكة العربية السعودية.: أشرف على إخراجه: د. صلاح باعثمان، د. حسن الغزالي، أ. د. زيد مهارش، أ. د. أمين باشه. تحقيق: عدد من الباحثين. دار التفسير. الطبعة: الأولى،.

5- أحمد بن إبراهيم الثعلبي أبو إسحاق (ت 427 هـ). (الطبعة: الأولى، 1436 هـ - 2015 م). *الكشف والبيان عن تفسير القرآن*. جدة - المملكة العربية السعودية: تحقيق: عدد من الباحثين، الناشر: دار التفسير.

6- أحمد بن الحسين البيهقي (458 هـ). (الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2003 م). *شعب الإيمان*. مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند.: حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: د عبد العلي عبد الحميد حامد [ت 1443 هـ]، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي [ت 1428 هـ]، صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند.

7- أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت 395 هـ). (1399هـ - 1979 م.). *معجم مقاييس اللغة*. المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر.

8- أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت نحو 770 هـ). (بلا تاريخ). *المصباح المنير في غريب الشرح الكبير*. بيروت: الناشر: المكتبة العلمية.

9- أحمد بن محمد بن عمر شهاب الدين الخفاجي المصري الحنفي (ت 1069 هـ). (بلا تاريخ). *حَاشِيةُ الشِّهَابِ عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوِي، الْمُسَمَّاة: عِنَايةُ القَاضِى وكِفَايةُ الرَّاضِى عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوي*. بيروت: دار صادر.

10- الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى بو القاسم (ت 502هـ). (الطبعة: الأولى - 1412 هـ). *المفردات في غريب القرآن*. دمشق بيروت: لمحقق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية.

11- الحسين بن مسعود البغوي محيي السنة، أبو محمد (ت 510هـ). (الطبعة: الرابعة، 1417 هـ - 1997 م). *معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي*. المحقق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع.

12- حسين بن علي بن حسين الحربي. (الطبعة: الثانية، 1429 هـ - 2008 م). *قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية*. السعودية: أصل الكتاب: رسالة ماجستير- كلية أصول الدين، جامعة الإمام ١٤١٥ هـ بإشرف الشيخ مناع القطان، الناشر: دار القاسم.

13- خالد بن عثمان السبت. (الطبعة: الأولى 1426هـ/ 2005م). *مختصر في قواعد التفسير*. الناشر: دار ابن القيم- دار ابن عفان.

14- روضة عبد الكريم فرعون. (الطبعة الأولى 1436هـ-2015م). *التفسير المقارن بين النظرية والتطبيق*. عمان الأردن: بإشراف أد. فضل حسن عباس، دار النفائس للنشر والتوزيع.

15- عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي أبو محمد (ت 542 هـ). (1422 هـ). *المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز*. بيروت: المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد. دار الكتب العلمية . الطبعة: الأولى.

16- عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ). (بلا تاريخ). *الدر المنثور*. بيروت: عدد الأجزاء: ٨ دار الفكر.

17- عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي جمال الدين أبو الفرج (ت597 هـ). (1422 هـ). *زاد المسير في علم التفسير*. بيروت: المحقق: عبد الرزاق المهدي. دار الكتاب العربي. الطبعة: الأولى.

18- عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي أبو محمد ابن أبي حاتم (ت 327هـ). (الطبعة: الثالثة - 1419 هـ). *تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم*. المملكة العربية السعودية: المحقق: أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز.

19- عبد الرحمن بن ناصر السعدي. (الطبعة: الأولى سنة الطبع: 1420هـ). *تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنَّان*. مؤسسة الرسالة المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق .

20- عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الأسفراييني، أبو منصور (ت 429هـ). (الطبعة: الثانية، 1977م). *الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية*. بيروت: الناشر: دار الآفاق الجديدة،.

21- عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي أبو البركات (ت 710 هـ). (1419 هـ - 1998 م). *تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)*. بيروت: حققه وخرج أحاديثه:

يوسف علي بديوي. 0راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو [ت 1442 هـ] دار الكلم الطيب،.

22- عبد الله بن سليمان بن إبراهيم النملة. إشراف: د عيسى بن ناصر بن علي الدريبي. (1442 - 1443 هـ). *ترجيحات السمين الحلبي في كتابه «القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز»من الآية (١٣٨) من سورة آل عمران إلى آخر السورة (جمعًا ودراسة)*. المملكة العربية السعودية: رسالة: ماجستير في الآداب، تخصص التفسير والحديث- كلية التربية، الدراسات العليا، قسم الدراسات الإسلامية، جامعة الملك سعود.

23- عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي ناصر الدين أبو سعيد (ت 685 هـ). (1418 هـ). *أنوار التنزيل وأسرار التأويل*. بيروت: المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي. دار إحياء التراث العربي الطبعة: الأولى.

24- عبد الله بن محمد بن السيد البطليوسي أبو محمد (ت 521 هـ). (الطبعة: الثانية، 1403هـ). *الإنصاف في التنبيه على المعاني والأسباب التي أوجبت الاختلاف*. بيروت: المحقق: د. محمد رضوان الداية، الناشر: دار الفكر - .

25- عبد الله بن مسلم بن قُتَيبة الدِّينَوري. (1398 هـ). *غريب القرآن*. المحقق: أحمد صقر. دار الكتب العلمية.

26- عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي (ت 197هـ). (الطبعة: الأولى، 2003 م). *تفسير القرآن من الجامع لابن وهب*. المحقق: ميكلوش موراني، الناشر: دار الغرب الإسلامي.

27- عصام الدين إسْمَاعيل بن مُحَمَّد الحنفي. (1422هـ-2001م). *حاشية القونوي على البيضاوي*. بيروت: دار الكتب العلمية.

28- علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي أبو الحسن (ت 468 هـ). (1415 هـ - 1994 م). *الوسيط في تفسير القرآن المجيد*. بيروت - لبنان: تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي. دار الكتب العلمية. الطبعة: الأولى،.

29- علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر (571 هـ). (1415 هـ - 1995 م). *تاريخ مدينة دمشق، وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها*. دراسة وتحقيق: محب الدين أبو سعيد عمر بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،.

30- عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه (ت 180 هـ). (1408 هـ - 1988 م). *الكتاب*. القاهرة: المحقق: عبد السلام محمد هارون. مكتبة الخانجي. الطبعة: الثالثة.

31- فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي. (الطبعة: الأولى 1407هـ- 1986م). *اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر*. المملكة العربية السعودية: طبع بإذن رئاسة إدارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد .

32- محمد السيد حسين الذهبي (ت 1398هـ). (بلا تاريخ). *التفسير والمفسرون*. القاهرة: مكتبة وهبة،.

33- محمد الطاهر بن عاشور. (الطبعة: بدون سنة الطبع: 1984م). *التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد، وتنوير العقل الجديد، من تفسير الكتاب المجيد*. تونس: الدار التونسية للنشر -.

34- محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري أبو بكر (ت 319 هـ). (الطبعة: الأولى 1423 هـ، 2002 م). *كتاب تفسير القرآن*. المدينة النبوية: حققه وعلق عليه الدكتور: سعد بن محمد السعد، دار النشر: دار المآثر.

35- محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي أبو عبد الله(ت671 هـ). (الطبعة: الثانية، 1374 هـ - 1964 م). *الجامع لأحكام القرآن*. القاهرة: تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية.

36- محمد بن أحمد المحلي جلال الدين (ت 864 هـ) وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت 911 هـ). (بلا تاريخ). *تفسير الجلالين*. القاهرة: دار الحديث. الطبعة: الأولى.

37- محمد بن جرير الطبري (ت 310 هـ). (الطبعة: الأولى، 1422 هـ - 2001 م). *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*. القاهرة مصر: تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.

38- محمد بن صالح العثيمين. (الطبعة: الثانية، 1435 هـ). *تفسير القرآن الكريم «سورة المائدة»* . المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، عدد الأجزاء: 2.

39- محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي أبو عبد الله بدر الدين (ت 794هـ). (الطبعة: الأولى، 1376 هـ - 1957 م). *البرهان في علوم القرآن*. بيروت، لبنان: المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم. دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه. عدد الأجزاء: 4.

40- محمد بن علي الشوكاني (ت1250هـ). (الطبعة: الأولى - 1414 هـ). *فتح القدير*. دمشق، بيروت: الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب.

41- محمد بن عمر فخر الدين الرازي. (الطبعة: الثالثة سنة الطبع: 1420هـ). *مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)*.- . بيروت: دار إحياء التراث العربي .

42- محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (ت 1403هـ). (الطبعة: الثانية، 1423 هـ - 2003 م). *المدخل لدراسة القرآن الكريم*. القاهرة: الناشر: مكتبه السنة .

43- محمد بن محمد بن مصطفى أبو السعود العمادي (ت 982 هـ). (بلا تاريخ). *تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم*. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

44- محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت 711هـ). (1414هـ). *لسان العرب*. بيروت لبنان: دار صادر.

45- محمد بن يوسف، الشهير بأبي حيان الأندلسي [ت 754 هـ كذا على غلاف المطبوع! والصواب (ت 745 هـ). (1420 هـ - 2000 م). *البحر المحيط (في التفسير)*. بيروت: صدقي محمد جميل العطار - زهير جعيد - عرفان العشا حسّونة. دار الفكر.

46- محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (ت 1332 هـ). (الطبعة: الأولى - 1418 هـ). *محاسن التأويل*. بيروت: الناشر: دار الكتب العلمية - .

47- محمد عبد الخالق عضيمة (ت 1404 هـ). (بلا تاريخ). *دراسات لأسلوب القرآن الكريم*. القاهرة: تصدير: محمود محمد شاكر. دار الحديث،.

48- محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (ت 1270هـ). (الطبعة: الأولى، 1415 هـ). *روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني*. بيروت: المحقق: علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية.

49- محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري [ت 538 هـ]. (1407 هـ - 1987 م). *الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل*. ببيروت: ضبطه وصححه ورتّبه: مصطفى حسين أحمد. دار الريان للتراث بالقاهرة. دار الكتاب العربي. الطبعة: الثالثة .

50- مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار. (الطبعة: الثانية، 1423هـ). *فصول في أصول التفسير*. الناشر: دار ابن الجوزي.

51- مصطفى إبراهيم المشيني. (1427هـ-2007م). *التفسير المقارن -دراسة تأصيلية-*. مجلة الشريعة والقانون العدد السادس.

52- مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخى أبو الحسن (ت 150 هـ). (1423 هـ). *تفسير مقاتل بن سليمان*. بيروت.: المحقق: عبد الله محمود شحاته. : دار إحياء التراث. الطبعة: الأولى.

53- يوسف بن أبي سعيد الحسن بن عبد الله بن المرزبان أبو محمد السيرافي (ت 385هـ). (1394 هـ - 1974 م). *شرح أبيات سيبويه*. القاهرة - مصر: المحقق: الدكتور محمد علي الريح هاشم، راجعه: طه عبد الرءوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،.

فهرس المحتويات

الإهداء .....أ
شـــكر وعـــرفـــان.....ب
ملخص البحث.....ت
مقدمة .....ب
أولا: أهمية هذه الدراسة.....ب
ثانيا: إشكالية البحث.....ت
أسباب ذاتية .....ت
أسباب موضوعية.....ث
رابعا: أهداف البحث.....ث
خامسا: الدراسات السابقة.....ث
سادسا: منهج البحث .....ث
سابعا: الصعوبات ..... ج
ثامنا: أهم الخطوات المنهجية المتبعة في كتابة البحث ..... ج
خطة البحث ..... خ
مبحث تمهيدي : مفهوم التفسير المقارن وخطوات الترجيح.....1
المطلب الأول: مفهوم التفسير المقارن.....1

الفرع الأول: تعريف التفسير.....1
الفرع الثاني: تعريف المقارنة:.....3
الفرع الثالث:تعريف التفسير المقارن بالمعنى المركب.....4
المطلب الثاني:نشأته وأهميته.....5
الفرع الأول:نشأته.....5
الفرع الثاني: أهميته.....5
المطلب الثالث: خطوات التفسير المقارن.....6
المطلب الرابع: خطوات الترجيح.....8
الفرع الأول: تعريف الترجيح.....8
الفرع الثاني: خطوات الترجيح.....9
المبحث الأول:تفسير الآية الرابعة والثلاثين بعد المائة تفسيرا مقارنا.....11
المطلب الأول: الأقوال وأصحابها.....11
الفرع الأول القول الأول وأصحابه:.....12
الفرع الثاني: القول الثاني وأصحابه:.....13
الفرع الثالث: القول الثالث وأصحابه.....14
المطلب الثاني: أدلة الأقوال.....15
الفرع الأول أدلة أصحاب القول الأول.....15
الفرع الثاني أدلة أصحاب القول الثاني.....16
الفرع الثالث أدلة أصحاب القول الثالث.....17

المطلب الثالث: مناقشة أدلة الاقوال..... 17
المطلب الرابع: أسباب الاختلاف..... 18
المطلب الخامس: ثمرة الخلاف..... 18
المطلب السادس: الترجيح..... 19
المبحث الثاني: تفسير الآية الخامسة والثلاثين بعد المائة تفسيرا مقارنا..... 22
المطلب الأول: الأقوال وأصحابها..... 22
الفرع الأول القول الأول وأصحابه..... 23
الفرع الثاني القول الثاني وأصحابه..... 23
المطلب الثاني: أدلة أصحاب الأقوال..... 23
الفرع الأول أدلة أصحاب القول الأول..... 23
الفرع الثاني أدلة أصحاب القول الثاني..... 24
المطلب الثالث: مناقشة الأدلة..... 24
المطلب الرابع: سبب الخلاف..... 24
المطلب الخامس: ثمرة الخلاف..... 25
المطلب السادس: الترجيح..... 25
المبحث الثالث : تفسير الآية السابعة والثلاثين بعد المائة تفسيرا مقارنا..... 29
المطلب الأول: الأقوال وأصحابها..... 29
الفرع الأول القول الأول وأصحابه:..... 29
الفرع الثاني القول الثاني وأصحابه:..... 30

المطلب الثاني: أدلة الأقوال. 30
الفرع الأول أدلة القول الأول: 30
الفرع الثاني أدلة أصحاب القول الثاني 30
المطلب الثالث: مناقشة أدلة الاقوال..... 31
المطلب الرابع: سبب الخلاف..... 32
المطلب الخامس: ثمرة الخلاف. 32
المطلب السادس: الترجيح. 33
المبحث الرابع: تفسير الآية الثالثة والأربعين بعد المائة تفسيرا مقارنا 34
المطلب الأول: الأقوال وأصحابها. 34
الفرع الأول القول الأول وأصحابه: 34
الفرع الثاني: القول الثاني وأصحابه: 35
الفرع الثالث: القول الثالث وأصحابه: 35
المطلب الثاني: أدلة الأقوال. 35
الفرع الأول أدلة القول الأول..... 36
الفرع الثاني أدلة القول الثاني..... 36
الفرع الثالث أدلة القول الثالث 36
المطلب الثالث: مناقشة أدلة الاقوال..... 37
المطلب الرابع: أسباب الاختلاف..... 37
المطلب الخامس: ثمرة الخلاف 37

المطلب السادس: الترجيح 37
المبحث الخامس: تفسير الآية التاسعة والأربعين بعد المائة تفسيرا مقارنا 40
المطلب الأول: الأقوال وأصحابها. 40
الفرع الأول القول الأول وأصحابه 40
الفرع الثاني القول الثاني وأصحابه 41
الفرع الثالث القول الثالث وأصحابه 42
المطلب الثاني: أدلة أصحاب الأقوال. 42
الفرع الأول أدلة أصحاب القول الأول 42
الفرع الثاني أدلة أصحاب القول الثاني 43
الفرع الثالث أدلة أصحاب القول الثالث 43
المطلب الثالث: مناقشة أدلة الاقوال..... 43
المطلب الرابع: أسباب الاختلاف..... 43
المطلب الخامس: ثمرة الخلاف 44
المطلب السادس: الترجيح. 44
المبحث سادس: تفسير الآية الثانية والخمسون بعد المائة تفسيرا مقارنا 46
المطلب الأول: الأقوال وأصحابها. 46
الفرع الأول القول الأول وأصحابه 47
الفرع الثاني القول الثاني وأصحابه 48
المطلب الثالث: مناقشة أدلة الاقوال..... 49

المطلب الرابع: أسباب الاختلاف..... 49
المطلب الخامس: ثمرة الخلاف..... 50
المطلب السادس: الترجيح..... 50
المبحث سابع: التفسير المقارن للآية الثالثة والخمسون بعد المائة..... 53
المطلب الأول: الموضع الاول..... 53
الفرع الأول الأقوال وأصحابها..... 53
الفرع الثاني: أدلة أصحاب الأقوال..... 54
الفرع الثالث: مناقشة أدلة الاقوال..... 55
الفرع الرابع: سبب الخلاف..... 56
الفرع الخامس: ثمرة الخلاف..... 56
الفرع السادس: الترجيح..... 57
المطلب ثاني:الموضع الثاني..... 58
الفرع الأول: الأقوال وأصحابها..... 58
الفرع الثاني أدلة أصحاب الأقوال..... 60
الفرع الثالث مناقشة أدلة أصحاب الأقوال..... 60
الفرع الرابع: سبب الخلاف..... 60
الفرع الخامس: ثمرة الخلاف..... 61
الفرع السادس: الترجيح..... 61
المطلب الثالث: الموضع الثالث..... 63

الفرع الأول: الأقوال وأصحابها..... 63
الفرع الثاني: أدلة أصحاب الأقوال. 65
الفرع الثالث: مناقشة أدلة الاقوال 68
الفرع الرابع: أسباب الاختلاف 68
الفرع الخامس: ثمرة الخلاف 68
الفرع السادس: الترجيح..... 69
المطلب الرابع: الموضع الرابع..... 70
الفرع الأول: الأقوال وأصحابها..... 70
الفرع الثاني: أدلة أصحاب الاقوال 71
الفرع الثالث: مناقشة أدلة الاقوال. 72
الفرع الرابع: سبب الخلاف. 72
الفرع الخامس: ثمرة الخلاف. 73
الفرع السادس: الترجيح. 73
خـــــــاتمة..... 74
النتائج..... 74
التوصيات 75
قائمة الفهارس..... 77
فهرس الآيات القرآنية 78
فهرس الأحاديث والآثار المخرجة 79

فهرس الأعلام المترجم لهم 80
فهرس المصادر والمراجع 81
فهرس المحتويات 89